

PROVISIONAL

S/PV.3063
31 March 1992

ARABIC

مجلس الأمن

محضر حرفي مؤقت للجلسة الثالثة والستين بعد الالف الثالثةالمعقدة بالمقر ، في نيويورك ،
يوم الثلاثاء ، ٣١ آذار/مارس ١٩٩٢ ، الساعة ١٠/٣٠

(فنزويلا)

الرئيس : السيد أريّاالاعضاء :

السيد لوزنски	الاتحاد الروسي
السيد أيا لا سو	اكوادور
السيد نوتردام	بلجيكا
السيد جيس	الرأي الأخضر
السيد مومينغفوري	زمبابوي
السيد لي داويو	الصين
السيد مريميه	فرنسا
السيد سنوسى	المغرب
السير ديفيد هناي	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية
السيد هوهنغلتر	النمسا
السيد غاريغان	الهند
السيد اردوش	هنغاريا
السيد بيكرينغ	الولايات المتحدة الأمريكية
السيد هاتانو	اليابان

يتضمن هذا المحضر النصوص الأصلية للكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفووية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى . وسيطبع النص النهائي للمحضر ضمن سلسلة الوثائق الرسمية لمجلس الأمن .

أما التمهيحيات فينبغي ألا تتناول غير النصوص الأصلية للكلمات . وينبغي إرسالها مؤقتة من أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع الى Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza ، مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر نفسه .

افتتحت الجلسة في الساعة ١١:٠٠

اقرار جدول الاعمال

اقرر جدول الاعمال .

(١) رسائل مؤرخة في ٢٠ و ٢٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ (S/23306 ، S/23307 ،

(S/23308 ، S/23309 ، S/23317)

(ب) تقرير مقدم من الامين العام عملا بالفقرة ٤ من قرار مجلس الامن ٧٣١ (١٩٩٢)

(S/23574)

(ج) تقرير آخر مقدم من الامين العام عملا بالفقرة ٤ من قرار مجلس الامن ٧٣١ (١٩٩٢)

(S/23672)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسانية) : أود أن أعلم المجلس أنه وردت إلى رسائل من ممثلي الأردن وأوغندا والجماهيرية العربية الليبية والعراق وموريتانيا يطلبون فيها دعوتهم للاشراك في مناقشة البند المدرج على جدول أعمال المجلس . ووفقا للممارسة المتتبعة ، اقترح ، بموافقة المجلس ، دعوة هؤلاء الممثلين للاشراك في المناقشة ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، وفقا للأحكام ذات الصلة في الميثاق وللمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .

نظرا لعدم وجود اعتراض ، فقد تقرر ذلك .

بناء على دعوة الرئيس شغل السيد الحضيري (الجماهيرية العربية الليبية) مقعدا على طاولة المجلس وشقق السيد الناعوري (الأردن) والسيد كاروكوبيرو كامونانوبيرو (أوغندا) والسيد التعمدة (العراق) والسيد ولد محمد محمود (موريتانيا) المقاعد المخصصة لهم في جانب قاعة المجلس .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسانية) : يبدأ مجلس الامن الان نظره في البند المدرج على جدول أعماله . وينعقد مجلس الامن وفقا للتغافهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة .

ومعروض على أعضاء المجلس تقريران من الامين العام عملا بالفقرة ٤ من قرار مجلس الامن ٧٣١ (١٩٩٢) ، ويردان في الوثيقتين S/23574 و S/23672 على التوالي .

(الرئيس)

ومعروف على أعضاء المجلس أيضا الوثيقة S/23762 ، التي تتضمن نص مشروع قرار مقدم من فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية .

أود أن أوجه الانتباه إلى الوثائق الأخرى التالية : الوثيقة S/23641 ، وهي رسالة مؤرخة في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة ؛ والوثيقة S/23656 ، وهي رسالة مؤرخة في ٣٦ شباط/فبراير ١٩٩٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة ؛ والوثيقة S/23731 ، وهي رسالة مؤرخة في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة ؛ والوثيقة S/23745 ، وهي رسالة مؤرخة في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالإنابة للبعثة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة .

المتكلم الأول هو ممثل الجماهيرية العربية الليبية ، وأدعوه الآن للإدلاء ببيانه .

السيد الحضيري (الجماهيرية العربية الليبية) : في البداية اسمحوا لي ، باسم وفد بلادي ، أن أتقدم إليكم بالتهنئة على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر . وإننا على ثقة من أن المقدرة والخبرة التي عهدناهما فيكم ستساهمان في إنجاح أعمال هذا المجلس ، بما يحقق العدالة ويصون المبادئ والأهداف التي أنشئت الأمم المتحدة من أجلها .

يعود مجلس الأمن اليوم - ومن جديد - للنظر في حادثة تحطم طائرة بان أمريكان عام ١٩٨٨ ، وحادثة تحطم طائرة يو تي ايه في سنة ١٩٨٩ ، واتهام مواطنين ليبيين بتدميرهما ، وذلك دون الأخذ بعين الاعتبار الإطار الذي يجب أن تعالج فيه هذه المسألة وهو "الإطار القانوني" ، ودون الانتظار حتى يقول القضاء المحايد والنزير كلمته النهائية بشأنها .

(السيد الحضيري ، الجماهيرية
العربية الليبية)

إن قرار مجلس الأمن بإعادة النظر في هذا الموضوع بعد مضي أكثر من شهرين على تناوله له يفترض بأنه قد تم استيفاء كافة الجوانب المتعلقة بالمسألة وأدين المواطنان الليبيان أمام محكمة نزيهة وعادلة ، وأنه ثبت بحكم قاطع ونهائي أن المتهمين تابعان للدولة الليبية وأنها مسؤولة عن أعمالهما وأن مجلس الأمن مطالب الان بتنفيذ الحكم . ولكن واقع الحال هو غير ذلك . حتى التحقيقات التي يمكن للقضاء على أساسها أن يدين المدعى عليهم أو يبرئ مساحتهم لم ينته بسبب أن الطرف لم تظهر أي تعاون مع السلطات القضائية الليبية برفضها تسليم ملفات التحقيق و بتقديم ما بحوزتها من أدلة . والوضع الذي عليه المسألة محل البحث هو أشبه بذلك الوضع الذي تناولها فيه المجلس منذ البداية والنظر فيها الان يتم في نفس الظروف وبذات الدوافع .

لقد استعرض وفد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية أمام اجتماع هذا المجلس في شهر كانون الثاني/يناير الماضي ما قامت به ليبيا تجاه الادعاءات الفرنسية والبريطانية والأمريكية . وعلى الرغم من أن العودة للحديث عن ذلك هي تكرار لمواقف سبق التعبير عنها ، إلا أن وفد بلادي يرى أنه من المفيد أن نذكر الان بهذه المواقف ليس بهدف التذكير فحسب ولكن لإظهار إلى أي مدى تعاونت السلطات الليبية وحرست على الكشف عن الحقائق الكاملة المتعلقة بهذا العمل الإجرامي . وفي هذا السياق ، نعيد أمام هذا المجلس القول بأنه منذ أن تلقت بلادي أوراق الاتهام باشرت السلطات المعنية اختصاصها القضائي . وفي هذا السبيل تم انتداب قاضيين للتحقيق باشرأ مهامهما بالفعل حيث أجريا تحقيقاً أولياً وأصدراً أمراً بالتحفظ على المتهمين بصورة مبدئية .

(السيد الحضيري ، الجماهيرية
العربية الليبية)

وإلى جانب ذلك فقد أعلنت بلادي استعدادها للتعاون مع السلطات القضائية في الدول المعنية وأعلنت عن قبولها مشاركة كل ذي مصلحة في إجراء التحقيق ، كما طلبت تزويدها بآية أدلة أو أوراق تساعد على تقدمه . كما أبىت السلطات المختصة في بلادي استعدادها لاستقبال المحققين للاشتراك في التحقيق ورحب بحضور محامين عن المدعى بالحق المدني وجمعيات حقوق الإنسان . وإلى جانب كل هذا ورغم الاعتبارات المؤيدة لاختصاص القاضي الوطني الليبي فقد ذهبت السلطات المختصة في بلادي إلى الترخيص بلجنة تحقيق محايضة أو بعرض الموضوع على محكمة العدل الدولية .

وبما أن للخلاف طبيعته القانونية الصرفة ويجب حله بالطرق القضائية وفقاً للاتفاقيات الدولية ذات الصلة ، فقد اتخذت بلادي ، استناداً إلى اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ ، إجراءات عملية ملموسة حيث طالبت بإحالة الخلاف إلى التحكيم وقد أخطرت بذلك ، وبموجب رسائل رسمية ، وزيراً خارجية الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة .

هذا هو وبإيجاز ما قامت به بلادي منذ بداية الخلاف وإلى ما قبل اتخاذ قرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) ، وهذه الإجراءات التي تم القيام بها - وكما أوضحتنا في الاجتماع السابق - لم تأت مجارة لاي دوافع أو بواطن غير قانونية ولا استجابة لاي دوافع سياسية ، ولكن تم التصرف مع هذه المسألة القانونية وفق التشريعات الليبية النافذة والقانون الدولي والأعراف الدولية المستقرة . وأمام هذا الموقف القانوني والعادل ، مادا كان رد الأطراف الأخرى بل مادا كان رد مجلس الأمن ؟ كان الرد هو أن المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية لم تُجابها هذا الإجراء القانوني والعادل بالرغم فقط بل تقدم كل منها بطلب لتسليم المواطنين الليبيين لإجراء محاكمتهم في أراضيهم قبل إكمال التحقيق بل وحتى قبل مواجهة المتهمين بما أُسند إليهما من تهم وذلك في تجاهل صارخ لمبادئ أولية في الإجراءات القضائية وهي لا اتهام دون تحقيق نزيه وأدلة كافية والمتهم بريء حتى تثبت إدانته ولا إدانة ولا عقوبة دون محاكمة .

لقد نصت المادة ٣٦ ، الفقرة الثالثة من ميثاق الأمم المتحدة على أن يراعي مجلس الأمن ، وهو يقدم توصياته ، أن المنازعات القانونية يجب على أطراف النزاع - بمفهوم عامة - أن تعرضها على محكمة العدل الدولية . وكان الأمل أن يتصرف مجلس الأمن وهو ينتظر في هذه المسألة القانونية على هذا النحو ، ولكن الذي حدث هو أن المجلس اتخذ اتجاهها آخر واتخذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) وهو القرار الذي لم يؤمن على نتائج تحقيقات لم تكتمل فحسب بل تفاصيل عن أي مبرر حتى الاشارة إلى وجهة النظر الليبية وما أعربت عنه كما تفاصيل عمما ورد في المادة ٣٣ من الميثاق فيما يتعلق بتسوية المنازعات بين الدول الأعضاء بالطرق السلمية . وفوق كل ذلك فإن الإجراء المتبعة من قبل المجلس في اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) لم يراع التطبيق الصحيح لنص الفقرة ٢ من المادة ٣٧ من الميثاق التي تستوجب في حالة القرارات المتعددة تطبيقاً لاحكام الفصل السادس أن يتمتع كل من كان طرفاً في النزاع عن التصويت وهو التزام قائم في النزاع بالنسبة لفرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية ، وهذه الحقائق بشأن أمر القرار ٧٣١ (١٩٩٢) وإجراءات اتخاذها لا تعبّر عن وجهة النظر الليبية فقط بل هي رأي أستاذة ومفكرين ورجال قانون ، كما أنه موقف عبرّت عنه منظمات دولية يتمتع أحدهما بمركز استشاري في الأمم المتحدة وأشار هنا إلى منظمة التقدم الدوليّة التي عبرت عن هذا الرأي في وثيقة صدرت تحت رقم ٤٦/٨٨٦-A/S/23641 .

لقد قيل إن مجلس الأمن قرر إعادة النظر في هذه المسألة من جديد بسبب عدم تعاون السلطات الليبية في تنفيذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) . ومهما كانت الحجج التي يُدفع بها لتبرير هذا الموقف فالحقيقة التي تود التأكيد عليها هي أن الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية تلتزم دائماً بقرارات الأمم المتحدة وتحرص على تنفيذهما بما في ذلك قرارات مجلس الأمن . وفيما يخص القرار ٧٣١ (١٩٩٢) فرغم إدراك ليبيسا للظروف المحيطة باتخاذه وبالغموض الذي إكتنفه فقد أعلنت الجماهيرية في اليوم التالي لاتخاذ القرار استعدادها للتعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة في إنجاز مهمته وبما يعزز احترام ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي . ومن هذا المنطلق فقد

(السيد الحضيري ، الجماهيرية
العربية لليبيـة)

أكـدت السـلطـاتـ الـلـيـبـيـةـ المـخـتـصـةـ لـلـمـبـعـوـثـ الـخـاـرـجـ لـلـأـمـمـ الـعـامـ الـذـيـ زـارـ الجـمـاهـيرـيـةـ فـيـ ٢٥ـ كـانـونـ الشـانـيـ/يـانـيـ ١٩٩٢ـ عـلـىـ هـذـاـ مـوـقـعـ كـمـاـ تـمـ إـطـلاـعـهـ عـلـىـ مـاـ تـمـ الـقـيـامـ بـهـ ،ـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ الـطـلـبـ إـلـىـ حـكـومـتـيـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ وـالـمـمـلـكـةـ الـمـتـحـدـةـ تـزوـيدـ الـقـضاـةـ الـلـيـبـيـيـنـ بـمـاـ يـتـوفـرـ لـدـيـهـمـ مـعـلـومـاتـ .ـ وـإـلـىـ جـانـبـ ذـلـكـ فـقـدـ اـقـتـرـحـتـ الـجـمـاهـيرـيـةـ أـنـ يـدـعـوـ الـأـمـمـ الـعـامـ إـلـىـ لـيـبـيـاـ قـضاـةـ مـنـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ وـالـمـمـلـكـةـ الـمـتـحـدـةـ وـمـنـ فـرـنـسـاـ فـضـلـاـ عـنـ مـمـثـلـيـنـ لـجـامـعـةـ الـدـوـلـ الـعـرـبـيـةـ وـمـنـظـمـةـ الـوـحدـةـ الـاـفـرـيـقـيـةـ وـمـنـظـمـةـ الـمـؤـتمـرـ الـاسـلـامـيـ لـمـراـقبـةـ الـمـحاـكـمـةـ إـذـاـ مـاـ قـرـرـ الـقـضاـةـ الـلـيـبـيـيـوـنـ مـحاـكـمـةـ الـمـو~اـطـنـيـنـ الـلـيـبـيـيـنـ .ـ وـإـظـهـارـاـ لـلـمـزـيـدـ مـنـ التـعاـونـ وـإـشـبـاتـ حـسـنـ النـوـايـاـ فـقـدـ أـبـلـغـ الـأـمـمـ الـعـامـ بـمـوـاقـعـ أـخـرىـ قـرـرـتـ لـيـبـيـاـ اـتـخـاذـهـاـ وـهـيـ :

- ١ - إن لـيـبـيـاـ قـرـرـتـ أـنـ تـقـبـلـ الـمـطـالـبـ الـفـرـنـسـيـةـ حـيـثـ أـنـهـ مـتـمـشـيـةـ مـعـ الـقـانـونـ الـدـوـلـيـ وـلـاـ تـخـلـ بـسـيـادـةـ لـيـبـيـاـ ،ـ وـفـيـ هـذـاـ السـيـاقـ ،ـ طـلـبـتـ الـسـلـطـاتـ الـلـيـبـيـةـ إـمـاـ أـنـ يـبـادـرـ الـأـمـمـ الـعـامـ بـإـنشـاءـ آلـيـةـ لـتـنـفـيـذـ هـذـاـ جـانـبـ الـقـرـارـ أـوـ أـنـ يـطـلـبـ مـنـ فـرـنـسـاـ وـلـيـبـيـاـ أـنـ تـتـقـاـوـضاـ فـيـمـاـ بـيـنـهـمـ بـشـأنـ إـنشـاءـ آلـيـةـ مـنـ هـذـاـ القـبـيلـ .ـ
- ٢ - أـمـاـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـالـقـرـارـ ٧٣١ـ (١٩٩٢ـ)ـ كـلـ فـقـدـ أـكـدـتـ لـيـبـيـاـ عـلـىـ اـسـتـعـدـادـهـ لـلـتـعـاوـنـ بـصـورـةـ تـامـةـ مـعـ مـجـلسـ الـأـمـنـ وـمـعـ الـأـمـمـ الـعـامـ بـأـسـلـوبـ لـاـ يـخـلـ بـسـيـادـتـهـ وـلـاـ يـنـتـهـكـ مـيـشـاـقـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ وـمـبـادـئـ الـقـانـونـ الـدـوـلـيـ وـقـدـ اـقـتـرـحـتـ فـيـ هـذـاـ الـاتـجـاهـ إـنشـاءـ آلـيـةـ لـتـنـفـيـذـ الـقـرـارـ وـدـعـتـ الـأـمـمـ الـعـامـ إـلـىـ إـنشـاءـ تـلـكـ آلـيـةـ أـوـ إـلـىـ دـعـوـةـ الـأـطـرـافـ الـمـعـنـيـةـ إـلـىـ التـنـاقـشـ فـيـمـاـ بـيـنـهـاـ وـالـاتـفـاقـ فـيـ نـهاـيـةـ الـمـطـافـ عـلـىـ إـنشـاءـ آلـيـةـ وـفـقـاـ لـرـوـحـ الـقـرـارـ ٧٣١ـ (١٩٩٢ـ)ـ .ـ

بالرغم من كل المعوقات والعوائق القانونية التي تشيرها التشريعات الوطنية الليبية والاتفاقيات الدولية ومبادئ السيادة وميثاق الأمم المتحدة التي نرى أن قرار مجلس الأمن جاء مناقضاً لها ، فقد جددت الجماهيرية استعدادها للتعاون مع الأمين العام في تسهيل المهمة الموكلة إليه بموجب الفقرة ٤ من القرار ٧٣١ (١٩٩٣) ، وفي هذا الصدد تقدمت ليببيا بالمقترنات التالية :

- ١ - لا تمانع الجماهيرية مبدأ تسلیم المشتبه فيهما إلى مقر بعثة الأمم المتحدة في طرابلس للتحقيق معهما ، وأن يتولى الأمين العام للأمم المتحدة تشكيلاً لجنة قانونية من قضاة مشهود لهم بالنزاهة والحياد لتقسي الحقائق والتتأكد من جدية التهم المنسوبة للمشتبه فيهما بما فيها إجراء تحقيق شامل . وإذا ما تبين للأمين العام جدية الاتهام فلا تتعذر الجماهيرية على تسلیم المشتبه فيهما تحت إشرافه الشخصي إلى طرف ثالث على أن يعمل الأمين العام على تقديم كافة الضمانات القانونية والقضائية بغية إجراء محاكمة عادلة ونزيفة تستند إلى ميثاق حقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي .
- ٢ - الموافقة على الطلبات الفرنسية وكذلك علىاقتراح الفرنسي بحضور قاض إلى ليببيا للتحقيق في القضية بالطريقة التي يراها مناسبة ، وكذلك الموافقة على موافاة القاضي الفرنسي بنسخة من محاضر التحقيق الذي أجراه القاضي الليبي .
- ٣ - وإلى جانب ذلك فقد أكدت الجماهيرية من جديد إدانتها القاطعة للإرهاب بجميع أشكاله مهما كان مصدره ، ونفت ما زعم عن تورطها في أية أعمال إرهابية ، وأثبتت استعدادها لأن يقوم الأمين العام للأمم المتحدة أو من ينوب عنه بالتحري عن الحقائق داخل الجماهيرية قصد نفي هذا الزعم أو تأكيده . إن ليببيا تلتزم بتقديم كافة التسهيلات والمعلومات التي قد يرى الأمين العام أو من ينوب عنه ضرورة الحصول عليها للوصول إلى الحقيقة ، وقد أوضحت أنه بالإمكان القيام بوضع اتفاقية أو اتفاقيات ثنائية أو جماعية تحدد بها الوسائل والسبل الازمة للقضاء على الإرهاب الدولي . كما أثبتت ليببيا استعدادها للتعاون مع كل ما من شأنه وضع حد للنشاطات

الإرهابية التي تستهدف المدنيين الأبرياء . وأنها لن تسمح بأي شكل من الأشكال باستخدام أراضيها أو مواطنها أو مؤسساتها للقيام بأي أعمال إرهابية بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، وأنها على استعداد لإنزال أشد العقوبات على من يثبت تورطه في هذه الاعمال . هل يمكن بعد كل ما سبق بيانه القول إن ليبيا لم تتعاون ؟ لقد تعاونت بلادي وأبىت استعدادها للتعاون إلى أقصى مدى في إطار الاحترام المطلق للقوانين الداخلية والمواثيق الدولية والاعراف المستقرة . وحرر الجماهيرية على معالجة المسألة بما يتفق مع نظامها الداخلي جعلها تفكر في عرض هذه المسألة على المؤتمرات الشعبية الأساسية باعتبارها صاحبة السلطة وهي التي تقرر في مثل هذه الأمور وكيفية التعامل معها . وحرر بلادي على معالجة المسألة بما يتفق والمواثيق والاعراف هو الذي جعلها تقوم استنادا إلى نص المادة ١٤ من اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ بإحالة الخلاف إلى محكمة العدل الدولية ، ليس بهدف التسويف وكسب الوقت كما تدعى الأطراف الأخرى ، ولكن تطبيقا لنص المادة المذكورة الذي يمكن الجماهيرية من إيجاد مخرج قانوني يساعدها في إبداء التعاون الكامل .

إن ما تقدم يبين بوضوح أن المعضلة في حل المشكل لا تكمن في عدم تعاون السلطات الليبية ولكن المعضلة تكمن في الأطراف الأخرى التي رفضت كل المبادرات الرامية إلى إجراء تحقيق عادل ونزيه وتكون في أن هذه الأطراف تتعمد إجهاض أي جهد دولي أو إقليمي في هذا الصدد . وإنما يفسر الرفض التلقائي لكل المبادرات التي قدمتها ليبيا من أجل التوصل إلى حل مرض ، وللمقترحات التي عرضتها منظمات دولية كثيرة ومنها منظمات قانونية وإقليمية . وآخر ما نذكر به في هذاخصوص قرار وزراء خارجية جامعة الدول العربية في اجتماعهم غير العادي في ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٣ ، وهو القرار الذي حث مجلس الأمن على تجنب إصدار أي قرار باتخاذ إجراءات اقتصادية أو عسكرية أو دبلوماسية ضد ليبيا ، وذلك انتظارا لما يصدر عن محكمة العدل الدولية وإعطاء فرصة للجنة التي شكلها المجلس وتضم سبعة وزراء والأمين العام لجامعة الدول العربية بإجراء الاتصالات الازمة والعاجلة بالأطراف المعنية وبرئيس

مجلس الامن وبالدول الاعضاء وبالامم المتحدة بهدف إيجاد حل للازمة . وبالاضافة إلى هذا ، لماذا الرفض المستمر للنداءات الدولية التي تطالب بتوكيل المرونة وضبط النفس ؟ وما هي أسباب تجاهل التعاون مع القضاء الليبي ورفض تقديم ما لدى هذه الاطراف من أدلة لإدانة المتهمين وكذلك رفض المشاركة في عملية التحقيق والقبول بتحقيق دولي محايد ؟ وإلى جانب كل هذه التساؤلات نضيف : ما هي أسباب الدفع بآن هذه الحادثة ليست من اختصاص محكمة العدل الدولية ، رغم أن الولايات المتحدة ذاتها تقدمت بدعاوي إلى المحكمة في سبع حالات سابقة تتعلق بهجمومات ضد طائرات أمريكية ولم تتقدم بها إلى مجلس الامن ؟ إن هذا يعني أن الولايات المتحدة تستخدم الأداة الاكثر ملائمة لمصالحها وليس الاكثر اختصاصا . ثم ما هي العجلة التي تستدعي رفض الاطراف الأخرى الانتظار حتى تقول محكمة العدل الدولية رأيها في المسالة وضفت هذه الاطراف على مجلس الامن للنظر فيها في نفس الوقت الذي تبحث فيه من قبل المحكمة ؟ والمدهش في الامر أن الولايات المتحدة أعلنت مقدما رفضها لاي حكم للمحكمة لا يكون في صالحها وهذا يذكرنا بموقفها من قضية نزاعها مع نيكاراغوا حيث رفضت الولايات المتحدة حكم المحكمة الصادر في ٣٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ، انتهائـاً لل المادة ٩٤ من الميثاق التي تنص على وجوب نزول الدول الاعضاء في الامم المتحدة على احكام محكمة العدل الدولية .

(السيد الحضيري ، الجماهيرية
اللبيبية الثانية)

إننا نخشى أن يكون هذا الرفض لكل المبادرات والمقرن بحملة لتشويه سمعة بلادي وتضليل الرأي العام العالمي هو تمهيد لعدوان آخر على المدن الليبية الآمنة كالذى تم عام ١٩٨٦ والذى ذهب ضحيته المئات من المدنيين الأبرياء . والمؤشرات التي تعزز هذا الاتجاه عديدة ومن ذلك ما بدأه وسائل الاعلام الغربية تروج له حتى هذا اليوم ، حيث أوردت صباح هذا اليوم أن ليببيا منعت المقيمين الأجانب من الخروج منها ، وهو ما نفته بلادي وتنفيذه نفياً قاطعاً حيث لا أساس له من الصحة ، التصريحات الكثيرة التي أطلقها المسؤولون في الحكومتين البريطانية والأمريكية ولا أريد أن أسرد كل ما قيل في هذا الصدد من تصريحات ولكن أكتفي ببيان واحد جاء على لسان الرئيس الأمريكي يوم ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ حيث قال : "إننا نبحث عن ردود ممكنة تتجاوز إحضار المتهمين للمحاكمة" .

إن الهدف الأول للأمم المتحدة ومجلس الأمن كما حددته المادة الأولى من الميثاق هو العمل "بالوسائل السلمية ، وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي ، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلام أو لتسويتها" . وانطلاقاً من هذا المبدأ والتزاماً به أعلنت ليببيا استعدادها الكامل لإيجاد حل سلمي وعادل للخلاف ، كما أكدت على استعدادها للتعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة في إنجاح المهمة الموكلة إليه بموجب قرار مجلس الأمن رقم ٧٣١ (١٩٩٢) بما يعزز احترام ميثاق الأمم المتحدة ويتمش مع القانون الدولي ، وتقدمت في هذا الصدد بالعديد من المقترنات أبلغ بها الأمين العام من خلال مبعوثه الشخصي أو من ضمن رسائل وجهت إليه ، وإن الجماهيرية انطلاقاً من مواقف مبدئية وثبتة أكدت وفي مناسبات عديدة إدانتها لجرائم الإرهاب الدولي ورفضها لاي شكل من أشكال العنف الذي يهدد حياة الأبرياء ويعرض أنفسهم وسلامتهم للخطر ، كما أعلنت ليببيا عن تأييدها للمجتمع الدولي في كل ما يتخذه من إجراءات لمكافحة الإرهاب الدولي وانها تسعى إلى الإيمان بشكل فعال في أي جهد يرمي إلى تحقيق هذا الهدف . وهذا كله يقودنا إلى التأكيد بأنه غير صحيح القول بعدم استجابـة السلطات الليبية استجابة كاملة فعالة للطلبات التي تضمنها القرار ٧٣١ (١٩٩٢) . فإذا كان الأمر يتعلق

بتسليم المواطنين الليبيين فهذه مسألة تقد ضدها القوانين ولا تنفرد ليبيا فقط بهذا الحكم بل هو قاعدة عرفية من قواعد القانون الدولي وبالرغم من ذلك فقد حاولت بلادي إيجاد حل بما يحافظ على سيادتها ولا تخترق قوانينها . وإذا كان الأمر يتعلق بالمطالب الأخرى فقد استجابت بلادي بالفعل لتلك المطالب بما يتفق مع أحكام القانون الدولي . كما أظهرت الاستعداد للمزيد من التعاون وهذا ما أوضحته الأمين العام بجلاء في تقريره الثاني إلى هذا المجلس ، والوارد في الوثيقة رقم 5/23672 حيث قال في الفقرة السادسة من التقرير "إن هناك بعض التطور في موقف السلطات الليبية" . وهذه الخلاصة مؤشر واضح على أن هناك تطورا من شأنه أن يؤدي إلى حل الخلاف بشكل مرضي . وعلى هذا الاساس ، كنا نتوقع أن يضع مجلس الامن هذا التطور في الاعتبار ويشجع الأمين العام جهوده بمقتضى القرار ٧٣١ (١٩٩٢) . ولكن ما نراه لا يتماش مع هذا التوجه . فما نراه حاليا في مشروع القرار المعروض عليكم هو نموذج لسوء استخدام مجلس الامن من بعض الدول دائمة العضوية فيه من خلال فرض قرارات لا تتعارض مع الشرعية الدولية فحسب بل أنها إخلال فاضح بتلك الشرعية سيترتب عليه دفع الأمم المتحدة إلى منعطف يهدد مبادئها وأهدافها باخطار غير مأمونة العواقب نتيجة المواقف المزدوجة وتغيير القانون ومعايير الموضوعية الواضحة وإحلال المصالح الذاتية ومعايير الشخصية التعسفية محلها ، كما سيؤدي إلى تقويض أُسس القانون وإفساح المجال أمام الغوض وإنشاء سوابق تحكمية تهدد مستقبل الدول الصغرى .

طبقا لأحكام الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة ، وبالتحديد الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٣٩ ، فإن على مجلس الامن أن يراعي ما اتخذه المتنازعون من إجراءات سابقة لحل النزاع القائم بينهم ، وأن يراعي أيضا أنه على أطراف النزاع - في المنازعات القانونية - أن يعرضوا نزاعهم على محكمة العدل الدولية . وما يتم الان يوضح أن مجلس الامن لم يراع ذلك ويبين أن المجلس إنجرأ وراء رغبات الدول الثلاث وقرر إلى تطبيق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة الذي يتعلق بما يتخذ من الأعمال في حالات تهديد السلم والإخلال به ووقوع العدوان . وليس الأمر كذلك بالنسبة

(السيد الحضيري ، الجماهيرية

العربي ليبية

للحالة المعروضة على المجلس فالامر في حقيقته نزاع قانوني حول من يتولى التحقيق مع المشتبه فيهم ومحاكمتهم . هذه هي المسألة وبالتالي فإن الزج بالفصل السابع في مشروع القرار يعد من أكبر عمليات التحرير لميشاق الأمم المتحدة وأشد الأمور استخفافاً بالمجتمع الدولي وأفظع ممارسة للتزوير الفادح والمستهتر بالجميع لأن هذا الفصل يخترق فيما يتعلق بتهديد السلم الدولي ووقع العدوان وهو ما يجب أن تلتتجئ إليه ليبيا المهددة لا أمريكا أو بريطانيا أو فرنسا لمجرد الاشتباه في شخصين لم تثبت إدانتهما بعد .

إن متبني مشروع القرار وما ضمته به من تدابير في إطار الفصل السابع قفزوا
 مباشرة إلى المادة ٤١ . فالمادة ٣٩ تطالب مجلس الأمن بأن يقرر
 "ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملاً من
 أعمال العدوان ، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير
 طبقاً لاحكام المادتين ٤١ و ٤٢ لحفظ السلم والأمن الدوليين أو إعادته إلى
 نصابه" .

وتطالب المادة ٤٠ ، بذات الفصل ، أن على مجلس الأمن
 "قبل أن يقدم توصياته أو يتخذ التدابير المنصوص عليها في المادة
 ٣٩ ، أن يدعو المتنازعين لأخذ بما يراه ضرورياً أو مستحسناً من تدابير مؤقتة
 ... وعلى مجلس الأمن أن يحسب لعدم أخذ المتنازعين بهذه التدابير المؤقتة
 حسابه" .

ويلاحظ أن شيئاً لم يتبع في هذا الصدد وقفز مقدمو مشروع القرار إلى التدابير
 الواردة به متجاوزين بذلك أحكام المادتين ٣٩ و ٤٠
 لقد ضُمِّن مشروع القرار المعروض عليكم الآن - وعن قصد - الاشارة إلى إجراءات
 عقابية لاحقة . فالفقرة ١ تنطوي على عبارات تهديد واضحة وعقوبات لاحقة إذا لم تستجب
 ليبيا فوراً إلى أحكام القرار ٧٣١ (١٩٩٢) وتحتوي الفقرة ٢ من المنطوق على مطالبات
 لا يمكن تحديدها . ولا ندري ما هو المعيار الذي يؤكد لهذا المجلس أن ليبيا التزمت
 "على نحو قاطع بوقف جميع أشكال الإرهاب" الذي يدعون بأن بلادي متورطة فيه . ولا نعلم
 الوقت الذي يقر فيه مجلس الأمن أن الجماهيرية امتنعت لاحكام الفقرتين ١ و ٢ من
 منطوق مشروع القرار حتى يتم رفع سبل العقوبات المفروضة عليها بموجب هذا المشروع ،
 خامة على ضوء حقيقة أن الأطراف الأخرى في النزاع تتمتع بالعضوية الدائمة في مجلس
 الأمن ، وتتمتع بحق نقض مشاريع القرارات التي تعرض عليه . وإلى جانب ذلك ، فإننا
 نتساءل لماذا هذه المطالب التعجيزية الواردة في الفقرة ٢ من المنطوق التي نفهم
 منها تصفيية جميع أنشطة وكالات ومكاتب الطيران الأجنبية في ليبيا خلال أيام ؟ أليس
 الهدف منها هو إيجاد مبرر لأعمال انتقامية أخرى بحجة أن ليبيا تعرقل التنفيذ .

لقد ساهم مجلس الامن في حل العديد من القضايا الدولية ، وساعد على وضع حد للتوتر في مناطق كثيرة من العالم ، بطريقة ترضي جميع الاطراف ، وتراعي تطبيق أحكام ميثاق منظمتنا العتيدة تطبيقاً صحيحاً .

وفي هذه الفترة من تاريخ مجلس الامن فالخيارات البارزة هما إما احترام الميثاق وتطبيق القانون الدولي والوفاء بمبادئ الأخلاق وإما العمل على نحو آخر ، وهو إقرار وإضفاء الشرعية الدولية على الاجراءات الظالمة التي تريد منها فرنسا والولايات المتحدة وبريطانيا البداية لتدابير لاحقة ، وغطاء للحصار الاقتصادي والعدوان العسكري على بلد صغير يعمل من أجل البناء والنمو .

ومن جانبنا ، فإننا لائز نأمل في أن يعمل مجلس الامن وفقاً لإرادة كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، ويتمسك بمبادئ الميثاق وبقواعد القانون الدولي ، ويؤود السلام والأمن الدوليين ، ويعزز مبدأ العدل والإنصاف ، التي مافتئت بلادي تطالب بتطبيقها والالتزام بها ، ونأمل أيضاً أن يقدم هذا المجلس على إجراء من شأنه أن يؤشر على مصداقية الأمم المتحدة باعتبارها أداة دولية لإقرار السلام وتعزيز التعاون ، لأن الإقدام على مثل هذا الإجراء سيجعل من الأمم المتحدة أداة تستغلها بعض الدول في تحقيق أهدافها وأغراضها ، الأمر الذي قد يهدد كيان المنظمة ويدفع بمصيرها إلى المصير الذي لاقته عصبة الأمم من قبل . ونرجو أن يحدث ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أشكر ممثل الجماهيرية العربية

اللبيبية على الكلمات الرقيقة التي وجهها إليَّ .

المتكلم التالي ممثل الأردن ، الذي يود أن يدللي ببيان بصفته رئيس المجموعة العربية لشهر آذار/مارس ، أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه .

السيد الناعوري (الأردن) : السيد الرئيس ، باسم المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة ، التي يتشرف بلدي برئاستها خلال شهر آذار/مارس الحالي ، اسمحوا لي أن أتقدم إليكم بخالص التهنئة على توليكم رئاسة مجلس الامن لهذا الشهر . ويزيد من ثقتنا بقدرتك على إدارة أعمال المجلس وقيادتها إلى النجاح ما تتمتعون به من كفاءة عالية وحنكة ودبلوماسية أكدتموها منذ بداية توليكم لهذه المسؤولية .

كما أود أن أعرب عن تقديرنا لسلفكم السفير توماس بيكرينغ ، مندوب الولايات المتحدة الأمريكية ، على ما أظهره من جدارة في إدارة أعمال المجلس خلال شهر شباط / فبراير الماضي .

لقد تابعت الدول العربية ، على مستوى مجلس جامعة الدول العربية وفي إطار ممثليها لدى الأمم المتحدة ، باهتمام وقلق بالغين التطورات الأخيرة في الموقف الناجم عن الاتهامات الموجهة ضد الجماهيرية العربية الليبية فيما يتعلق بحدث تغير طائرة "بان آم" والطائرة الفرنسية "يو تي إيه" . وفي الوقت الذي فيه لاتزال الاتصالات اللازمة والعاجلة قائمة بالأطراف المعنية بهدف إيجاد حل للأزمة الليبية - الأمريكية - البريطانية - الفرنسية ، وفق أحكام ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي ، نجد مجلس الأمن اليوم يواجه أمراً واقعاً يعكسه مشروع القرار الذي بين أيديكم ، وهو عند إقراره سيؤثر سلباً على الجهود الهامة التي تبذلها جامعة الدول العربية ، ممثلة باللجنة الوزارية السباعية والأمين العام لجامعة الدول العربية ، وربما يقضي على كافة الأمال التي تعلقها شعوبنا العربية ومعها الرأي العام العالمي باتجاه إيجاد حل سلمي يرضي كافة الأطراف ويتفق مع نص وروح قرار مجلس الأمن رقم ٧٣١ (١٩٩٣) . ومن المؤسف أن تكون هذه النتيجة ، التي سيصل إليها مجلس الأمن بقراره مشروع القرار ، هي حصيلة الاستعجال في طرح مشروع القرار للتصويت دون اكتتراث بما يتربّط عليه من أثر ناتج عن عدم توفير الوقت اللازم لبذل المزيد من الجهد ، من كافة الأطراف المعنية وكذلك الأمين العام للأمم المتحدة ، في إطار مبادئ وأهداف الميثاق ، وخاصة المادة ٢٣ ، والتي تدعو إلى حل المنازعات والخلافات بالطرق السلمية .

ولقد حرمت دولنا العربية على إيجاد حل سلمي لهذه المشكلة يجب منطقتنا العربية المضاعفات التي ستترجم عن اتخاذ قرار يؤشر على بلد شقيق ، إلا وهو الجماهيرية لعربية الليبية ، بل وقد تمتد آثار مثل هذا القرار ومضاعفاته المباشرة وغير المباشرة لتشمل دولاً عربية وغير عربية أخرى لا علاقة لها بما يتناوله مجلس الأمن في قراره ولا ذنب لها فيما ستجزء عليها تبعات ذلك القرار ، خاصة إذا أخذنا في الاعتبار الترابط الوثيق في مصالح الدول العربية وغير العربية مع الجماهيرية العربية الليبية الذي تعكسه العلاقات المتينة لتلك الدول مع ليبيا في شتى المجالات .

ولتأكيد ذلك الحرص الذي أولته الدول العربية منذ بداية هذه الأزمة والذى لازال تتبعه بكل اهتمام وجهود نشطة ربما كان من المفيد أن نسرد تلك الخطوات والمقترنات التي قدمتها الدول العربية في ذلك الاتجاه ، وهي على النحو التالي :

أولاً : دعوة مجلس الجامعة العربية في قراره رقم ٥١٥٦ الصادر في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ إلى تشكيل لجنة مشتركة من الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ، وتأكيد تلك الدعوة في قرار المجلس رقم ٥١٥٨ الصادر في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ . وكذا تكليف الأمين العام لجامعة الدول العربية بالاتصال بالأمم المتحدة ليقوم أمينها العام ببذل وساطته مع كافة الأطراف المعنية من أجل إيجاد تسوية سلمية لهذه المشكلة .

ثانياً : التأكيد على دعوة مجلس الأمن إلى حل هذا النزاع عن طريق المفاوضات والوساطة والتسوية القضائية وفقاً لما نصت عليه المادة ٣٣ من الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة .

ثالثاً : الرغبة المادقة التي عكسها قرار مجلس الجامعة العربية رقم ٥١٦١ بتاريخ ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٣ ، والتي عبرت عن حث مجلس الأمن على تجنب إصدار أي قرار باتخاذ إجراءات اقتصادية أو عسكرية أو دبلوماسية يكون من شأنها زيادة المضاعفات التي تؤثر بشكل سلبي على المنطقة ، وذلك انتظاراً لما يصدر عن محكمة العدل الدولية حول القضية المقدمة إليها بتاريخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٣ ، وإعطاء الغرفة للجهود التي تبذلها اللجنة المنبثقة عن المجلس .

إن هذه المقومات والسبل التي ارتكزت عليها الجهد العربي توخيًا لإيجاد حل سلمي للمشكلة يرضي كافة الأطراف ويتفق مع نص وروح قرار مجلس الأمن رقم ٧٣١ (١٩٩٢) ، هي في حقيقة الأمر تتماش مع ما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي ، بل أنها واقعية ومنطقية إذا قوبلت بالنوايا الحسنة في انتهاجها وعدم اللجوء إلى مسلكه مغایر قوامه التعميد والمواجهة ، وهذا المسلك محفوف بالمخاطر التي قد تترتب عليه في منطقتنا العربية في الوقت الذي تبذل فيه الجهد المكثفة من أجل إنهاء حالة المعاناة والتوتر التي تسود المنطقة منذ عقود من الزمن .

ومن المهم هنا أن نؤكد على الحقائق التالية :

أولاً : إن الجهد العربي في إطار مجلس الجامعة العربية لم تستنفذ ولم تبلغ مداها ، بل هي مستمرة ونشطة وأكملتها الرسالة التي بعثها الدكتور عصمت عبد المجيد الأمين العام لجامعة الدول العربية إلى الدكتور بطرس بطرس غالى الأمين العام للأمم المتحدة يوم ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٢ .

ثانياً : لقد أكدت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في البيان الصحفي الصادر عن مكتب الأمين العام لجامعة الدول العربية بتاريخ ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٢ ، بأن الموقف الليبي الذي ورد في الرسالة الليبية المتعلقة بحل الأزمة القائمة بين ليبيا وبعض الدول الغربية "يؤكد مرة أخرى الرغبة الصادقة من أجل إظهار حسن النوايا في احتواء الأزمة وإيجاد الحل النهائي لها وفق مبادئ القانون الدولي العام وفي إطار أحكام الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة" .

ثالثاً : لقد أكدت الدول العربية على رغبتها في أن يقوم الأمين العام للأمم المتحدة ، بناء على الصلاحيات المخولة له والواردة في ميثاق الأمم المتحدة ، ببذل مساعيه الحميدة وجهوده المقدرة من أجل العمل على حل هذا النزاع بالطرق السلمية .

رابعاً : لقد أكدت القرارات العربية باستمرار على إدانة كافة أشكال الإرهاب والعمليات الإرهابية التي تسهدف المدنيين الأبرياء . وفي اعتقادنا أن ظاهرة الإرهاب بشكل عام هي ظاهرة مؤلمة ولا تقتصر على منطقة أو دولة بعينها . وهي تتطلب جهداً

دوليا فعالة لإيجاد السبل والآليات الدولية القائمة على أسس قانونية عامة وليس انتقائية . ودون شك فإن الدول العربية التي عانت من ظاهرة الإرهاب بكافة صوره ، على أتم الاستعداد للمشاركة الفعالة في إنجاح مثل هذه الجهود .

خامسا : إن الجو السياسي الذي يسود العالم الان ، والذي ينطلق من معالم النظام العالمي الجديد التي أخذت تتبلور في قوالب محددة ، قد ساعد على التوصل إلى حلول سلمية مناسبة للعديد من القضايا الدولية والإقليمية .

ومن نفس المنطلق ، وبينفس الروح ، فإننا نؤمن أنه إذا أتيح الوقت اللازم لاستمرار الجهود السلمية في تسوية هذه المشكلة التي بين أيدينا لامكنا تتوسيع هذه الجهود بالنجاح المطلوب .

إن فرص السلام والحل السلمي للمشكلة التي يقف أمامها مجلسكم الموقر اليوم سانحة ولا تزال قادرة على العطاء الإيجابي ، والمطلوب هو التمسك بضبط النفس وعدم التسرع في اتخاذ القرارات والخطوات التي قد تؤدي إلى عرقلة أو إفشال مثل هذه الغرض . وفي عالم اليوم فإن واجبنا ، بل مسؤوليتنا جمعيا ، لا نترك بابا للسلام إلا وطرقناه . إنكم اليوم تتحملون مسؤولية تاريخية في تأكيد تصميمكم على موافقة مسيرة السلام وتجنيب منطقتنا محاذير التوتر وعدم الاستقرار . إننا على ثقة من أنكم لن تخلوا على السلام والطرق السلمية لتسوية المشكلة بفرصة أخرى ومزيد من الوقت حتى تثمر الجهود السلمية .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أشكر ممثل الأردن على الكلمات الرقيقة التي وجهها إليَّ .

المتكلم التالي على القائمة هو ممثل موريتانيا ، أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه .

السيد ولد محمد محمد (موريتانيا) : السيد الرئيس ، اسمحوا لي بأن أشارك في هذا النقاش باسم وفود دول اتحاد المغرب العربي الخمس . ويسعدني في بداية

كلمتني أن أتقدم إليكم بأحر التهانئ بمناسبة رئاستكم لمجلس الأمن خلال الشهر الحالي . إننا على يقين بأن ما تتمتعون به من خبرة دبلوماسية عالية سيكون خير حافز للوصول إلى نتائج مرضية .

كما أنتهز هذه المناسبة لاتقدم بالتهنئة باسم وفود دولنا الخمس لسعادة السيد توماس بيكرينغ المحترم سفير الولايات المتحدة الأمريكية ، على نجاحه في إدارة عمل مجلس الأمن خلال الشهر الماضي .

(تكلم بالفرنسية)

لقد ذكرت ضمن الكلمة التي سبق أن ألقيتها في الواحد والعشرين من كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ حول نفس هذا الموضوع الذي نتناوله اليوم أن الدول الأعضاء في اتحاد المغرب العربي - تونس والمغرب والجماهيرية الليبية والجزائر وموريتانيا - تدين الإرهاب بشدة بمختلف أشكاله وظاهره وبغض النظر عن مصدر الإرهاب ومرتكبيه . وفي ذلك البيان أكدت على أن التغيرات العميقية التي جرت على الساحة الدولية والتي وضعت نهاية للحرب الباردة لابد أن تنهي التوتر والمواجهة وأن تؤدي إلى إحلال عهد جديد يعتمد أسلوب الحوار والتعاون الذي يعزز التسوية السلمية للخلافات والمنازعات التي لا تزال مع الأسف تهز عالمنا .

لذلك لقد عبرت ، خلال مناقشة المجلس للنص الذي اتخد بوصفه القرار ٧٣١ (١٩٩٣) عن الانشغال العميق الذي ينتاب حكوماتنا التي شعرت بأن روح ذلك القرار لا تتناسب مع دينامية المفاوضات والوفاق ولا تتماشى مع آمالنا في نشوء عالم أكثر استقراراً وعدلاً وأمناً للجميع .

واليوم أود أن أشاطر المجلس القلق الذي تشعر به دولنا إزاء مناقشة المجلس لمشروع قرار يقضي بفرض عقوبات على دولة عضو في اتحاد المغرب العربي وخاصة أنه إذا ما اعتمد سيدين الشعب الليبي على عمل لم تتجل المسؤولية عنه لحد الساعة .

لعلكم تذكرون سعي الممثلين الدائمين لدول اتحاد المغرب العربي عديد المرات لإحاطتكم علماً بمدى خطورة انعكاسات هذا المشروع المعروض اليوم على المسيرة المغاربية التي عزمت بلداننا على تركيزها بمساعدة الدول الصديقة لتوفير مستقبل أفضل لمنطقتنا .

ومن ثم ، فإن دولنا تعتقد أنه ما يزال بالإمكان تفادى هذه العقوبات وغيرها من التدابير الواردة في النص وخاصة أن الخلاف الذي نشب بين ليبيا والدول المعنية يكتسي صبغة قانونية شرعت محكمة العدل الدولية في النظر فيه منذ يوم الخميس

الماضي . كما نعلم أن ليبيا نفسها سعياً لجسم هذا النزاع قد أظهرت من الاستعداد ما يؤكد حسن نيتها في التعاون لتطبيق القرار ٧٣١ (١٩٩٢) مع مجلس الأمن والأمين العام للأمم المتحدة الذي أكد في التقرير الذي قدمه لمجلسكم الموقر عملاً بالفترة الرابعة من القرار ٧٣١ (١٩٩٢) عن تطور إيجابي في الموقف الليبي إزاء هذه المسألة . وبناء على ذلك فإن دول اتحاد المغرب العربي ترى أن الجانب الليبي ما انفك يبذل ما في وسعه للبحث عن آنفع السبل قصد التعاون لإيجاد حل سلمي لهذه القضية . كما تم تعيين قاض من محكمة اتحاد المغرب العربي منذ بضعة أيام لمتابعة البحث مع المواطنين الليبيين الذين وقع اتهامهما من قبل القضاء الأمريكي والبريطاني . هذا بالإضافة إلى أن الجانب الليبي قد أبدى استعداده لقبول قرار محكمة العدل الدولية والامتثال للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) وللقانون الدولي .

ومن هذا المنطلق فإن دول اتحاد المغرب العربي على غرار وفود الدول المنتسبة إلى جامعة الدول العربية والدول الأخرى التي تحرص على تفادي كل زيف للقانون الدولي والتي تعبّر في نفس الوقت عن تعلقها بالشرعية الدولية وبقرارات منظمة الأمم المتحدة قد أجرت مع رئيس المجلس العديد من الاتصالات خلال الفترة الأخيرة ، وهي تتجه اليوم إلى أعضاء مجلسكم الموقر كافة لإشراككم بالانعكاسات السياسية والاقتصادية المرتبطة على بلداننا من جراء فرض عقوبات على دولة من دول اتحادنا وهي ليبيا .

ولهذا السبب اعتبر مجلس وزراء جامعة الدول العربية الذي يسعى جاهداً للإسهام في تسوية هذا النزاع أن اعتماد عقوبات تجاه ليبيا من شأنه أن يكون اجراء غير ملائم في حين أن اللجنة الوزارية السباعية المنبثقة عن مجلس الجامعة لا تزال تسع جاهدة لإيجاد حل سلمي وعادل للنزاع . وفي هذا السياق نريد أن نؤكد الجهود الفردية والجماعية المبذولة على الصعيد المغاربي من طرف رؤساء دول الاتحاد باتجاه ليبيا أو الدول المعنية الأخرى لتجاوز هذا المشكل .

إن مقتضيات وروح ميثاق الأمم المتحدة ، بالإضافة إلى التجارب الأخيرة التي تدفع نحو منطق الاتزان واعتماد مبادئ الدبلوماسية الوقائية ، التي شكلت المحور الأساسي للخطاب الذي وجه إلى المجموعة الدولية أثناء القمة الأخيرة لمجلس الأمن ، تدعو دولنا إلى تجنب الحلول القصوى أو تلك التي تكتسي صبغة الإهانة .

إن أعضاء مجلس الأمن ، في هذا العالم الذي أصبحت تتشابك فيه المصالح الاقتصادية والأمنية للدول ، ومن منطلق مسؤولياتهم في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين ، مدعوون اليوم إلى إشاعة مبدأ الوفاق والتعاون بما يكفل مصلحة المجموعة الدولية بأسراها .

وببناء على ما سبق فإن وفود دول اتحاد المغرب العربي التي تعتقد أن امكانيات إيجاد حل سلمي للقضية المطروحة ما تزال متوفرة ، ترجو أن تتغلب روح التعقل في معالجة هذه المسألة . كما أنها ترى من ناحية أخرى أن فرض عقوبات في هذا الشأن ليس بالحل المناسب بل يجب أن تتواءل جهودنا جميعاً لفرض إيجاد الحلول السلمية الكفيلة بمعالجة مختلف القضايا المطروحة .

إن وفودنا على يقين من أن اعتبار المجلس لما يساور الدول الأعضاء من انشغال إزاء هذه المسألة وإيماءه لنداءاتها من أجل انتهاج أسلوب الحكمة والتعقل للنظر في القضايا يمكنه أن يكسب مجلس الأمن مصداقية أكبر ويضفي على منظمتنا إشعاعاً أكثر خدمة للأمن والسلم العالميين .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أشكر ممثل موريتانيا على

الكلمات الرقيقة التي وجهها إلىَّ .

المتكلم التالي على قائمتي هو ممثل العراق . وأدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه .

السيد النعمة (العراق) : يعود وفد بلادي وأنتم في اليوم الأخير من

رئاستكم لمجلس الأمن أن يعبر لكم عن التقدير العميق ، والإعجاب لما أبديتموه من حكمة ومهارة في إدارة أعمال المجلس خلال هذا الشهر ، التي كانت متعددة وجسمية .

إن إيمان الجميع أن قرارات المجلس المستندة إلى أحكام ومبادئ الميثاق لابد أن تتصف بالإنصاف والعدالة ، لذلك أسمحوا لي أن أطرح بعض الأسئلة التي أشارها مشروع القرار المطروح أمام المجلس في الوثيقة S/23762 .

إن هذه الأسئلة تتصل مباشرة بمبادئ الإنصاف والعدالة التي تتوكلاها كل الدول الأعضاء من مجلس الأمن .

أولها ، سؤال جوهري - هل استنفذ مجلس الأمن كل الوسائل المتاحة له بموجب الفصل السادس من الميثاق لضمان امتثال الجماهيرية العربية الليبية للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) ؟

هل رفضت ليبيا القرار ٧٣١ (١٩٩٢) لكي ينتقل المجلس إلى الاجراءات الملزمة القسرية بموجب الفصل السابع ؟

ولماذا اتصف تصرف المجلس في هذه الحالة بالسرعة والقسوة لضمان تنفيذ قرار صدر قبل أقل من ثلاثة أشهر ، ولم يكن تصرفه بالمستوى نفسه ، إزاء قرارات المجلس الأخرى المعروفة ، وإزاء دول أخرى ومنها اسرائيل التي ترفض ولم تنفذ أي قرار من المجلس لعقود من الزمن . ولم يتخذ المجلس إزاء ارهابها البشع ضد الشعب الفلسطيني وض سيادة لبنان أي إجراء ولو لمرة واحدة ؟

بل إن المجلس لم يتصرف في الماضي القريب إزاء القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) بموجب الفصل السابع بنفس السرعة والمستوى ، رغم أن أحد طرف في النزاع لم يعلن موقفا منه أو قبولا بتنفيذه إلا بعد عام كامل .

هل تتناسب هذه الإجراءات الملزمة القسرية مع غايات القرار وأهدافه أم هي مصممة لتصبح إجراءات عقابية لفترة غير محددة من الزمن ؟ وهل راعى المجلس التبعات الاقتصادية المؤدية على اقتصاديات الدول المجاورة التي ستنتهي عن هذا القرار ؟ إن الفقرة ٥٠ التي يتضمنها مشروع القرار لا تعني حلاً لمشكلات هذه البلدان ، فمن تجربة أزمة الخليج عانت الدول المتضررة من المقاطعة ضد العراق وما زالت تعاني ، وإن التوصيات التي اتخذتها المجلس وفقاً للالفقرة ٥٠ لم ينجم عنها تحسن يذكر في أوضاع هذه البلدان أو تصحيح للضرر الذي تعاني منه .

هل راعى المجلس الحاجات الإنسانية للسكان المدنيين الليبيين حينما قدر واختار نوع الإجراءات القسرية الملزمة ؟ وبهذا الصدد نحذر من مغبة الانسياق في اتخاذ قرار تحت الفصل السابع ضد دولة عربية أخرى بهدف ارهاب شعبها .

المعروف للجميع أن الجماهيرية العربية الليبية قد أعربت رسمياً للأمين العام للأمم المتحدة عن استعدادها للتعاون لتنفيذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، وقد أعربت عنه مرة أخرى من خلال رسالة وجهها الأمين العام لجامعة الدول العربية إلى الأمين العام للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالى في ٢٩ آذار/مارس تضمنت عدم ممانعة السلطات الليبية المختصة في أن يضع المتهمان نفسهما طوعاً تحت تصرف الأمين العام لجامعة الدول العربية ، وإن ليبيا مستعدة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) في إطار القانون الدولي والشرعية الدولية والسيادة الوطنية للجماهيرية العربية الليبية .

إن مجلس جامعة الدول العربية باجتماعاته الثلاثة ، وآخرها على المستوى الوزاري ، عبر التضامن مع ليبيا انطلاقا من إيمانه بعدالة وحكمة الموقف الليبي .

إن موقف ليبيا الذي يتصف بالحكمة ويتناسب مع ميثاق الأمم المتحدة واتفاقية مونتريال يستوجب من المجلس اعطاءه فرصة لتطويره وبما يرضي جميع الأطراف أننا لا نعتقد أن ضررا سيلحق الأمن والسلم الدوليين إذا تمك المجلس بالصبر ، وتتابع بدأب الجهود للتوصل إلى الحل المطلوب ، خصوصا وأن محكمة العدل الدولية تنظر في الموضوع وأن ليبيا قد أعلنت عن قبولها مسبقا برأي المحكمة .

إن حسن النوايا والصبر والرغبة الصادقة كفيل باحتواء الأزمة وايمالها إلى حل سليم .

إننا ضد الإرهاب بكل أشكاله وبغير النظر عن الجهة التي ترتكبه . وإن العراق وشعبه الذي عانى عشرين شهرا طويلا من المقاطعة المستمرة دون مبرر ، ولا يزال يتحمل بصبر وجلد استمرارها ، ليدعو المجلس إلى أن يتريث وأن يقدر بانصاف وعدل جدية النتائج المترتبة على هذه الإجراءات القسرية على الشعب الليبي الشقيق ، وألا يدع أعضاء مهمين فيه يصادرون قراره .

إن مجلس الأمن ، الجهاز الموقر المسؤول عن حفظ الأمن والسلم الدوليين ، قادر على أن ينسجم مع نفسه وأن ينصف الجميع في قرارته وأن يكون حقا محط آمال الجميع فيجب ألا يقع مرة أخرى تحت هيمنة دولة أو اثنتين تريدان فرق قوانينهما الداخلية على المجتمع الدولي .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أشكر ممثل العراق على الكلمات الرقيقة التي وجهها إلى .

المتكلم التالي ممثل أوغندا . أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والأداء ببيانه .

السيد كاروكوبيرو كامونانواير (أوغندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اسمحوا لي ، سيد الرئيس ، أن أستهل كلمتي بتهنئتكم على توليك

(السيد كارو كوبيري
كامونانواير ، أوغندا)

رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر . وإن أوغندا تشق ثقة تامة بقدراتكم ومهاراتكم الدبلوماسية في إدارة أعمال هذه الهيئة بنجاح .

نود أياً أن نشكر سلوككم ، الممثل الدائم للولايات المتحدة ، السفير توماس بيكرينغ ، على ترؤسه لاعمال المجلس في الشهر المنصرم .

وحيث أن هذه هي المرة الأولى التي شارك فيها في مداولات المجلس منذ بداية العام ، نود أن نختتم هذه الفرصة لكي نهنئ السيد بطرس غالى على انتخابه أمينا عاما للأمم المتحدة . ونود أياً أن نشيد بالسيد بيريز دي كويبيار لما قدمه من إسهامات قيمة في عمل هذه المنظمة في السنوات العشر الأخيرة .

ونود أياً أن نختبر هذه الفرصة لكي نرحب بكل الأعضاء الجدد في مجلس الأمن ونثمث لهم النجاح خلال مدة ولايتهم . واسمحوا لي أن أختتم هذه الفرصة أياً لكي نعرب عن تقديرنا للأعضاء الذين انتهت مدة ولايتهم في نهاية العام الماضي لما قدموه من إسهامات .

إننا ، إذ نشارك في هذه المناقشة ، نود أن نبدأ بالاعراب عن تعازينا القلبية الصادقة لسر واقارب ضحايا رحلة بان أميركان ١٠٣ ورحلة طائرة شركة اتحاد النقل الجوي ٧٧٢ . وقد شعرت أوغندا ببالغ الاس بصفة خاصة لموت البروفسور برايان لانغلاندز ، وهو مواطن بريطاني ترأَّس قسم الجغرافية في جامعة ماكيريري لما يزيد عن ٣٠ عاما . فقد قضى هذا البروفسور نحبة وهو قابع في أمن وطمأنينة في منزله نتيجة سقوط حطام الطائرة بان أميركان ١٠٣ في لوكربي .

تدین أوغندا كل أعمال الإرهاب ، بما في ذلك اختطاف الطائرات ، أيا كانت الجهة التي تقترفيها . من ثم ، تدين أوغندا حادث لوكربي الذي انطوى على تفجير طائرة بان أميركان والطائرة الفرنسية وتعرب عن تعازيها لسر الضحايا . ونحن ندين المذنبين أيا كانوا ، ونعتقد أنه ينبغي تقديمهم للمحاكمة .

وكما نحْبَذ أن تحل المسألة بالطرق السلمية تماشيا مع ايماننا بالتسوية السلمية للمنازعات الدولية . ونظراً لذلك ، فقد رحبنا بعرض هذه المسألة على محكمة

(السيد كاروكوبيرو
كامونانواير ، أوغندا)

العدل الدولية بوصفه خطوة ايجابية . ومن ثم ، فإننا ننashed كل أطراف هذا النزاع أن تسلك هذا السبيل . كما ننashed الأطراف أن تبني التفاهم وأن تتعاون تعاونا كاملا مع إجراءات محكمة العدل الدولية ، بما في ذلك إبداء استعدادها لـإتاحة كل المعلومات ذات الصلة بالتحقيق في هذه القضية .

(السيد كاروكوبيرو
كامونانوير ، أوغندا)

وبنفس القدر من الاهمية ، نود أن نرحب بالخطوات التي اتخذها الطرفان لإشراك الأمم المتحدة في الموضوع وتفهمها له . ولهذا فمن الضروري ، بل مما لابد منه أن يواصل الأمين العام للأمم المتحدة الاضطلاع بدوره رئيسي هام بمساعدة الحميدة لكي يتوصل إلى لب هذه المشكلة ويضمن حلها حلا سلبيا .

ولهذا فإن لنا وطيد الأمل في أن تعطي أية قرارات تصدر عن هذه المناقشة الأمين العام الوسائل اللازمة لتحقيق هذا الهدف بطريقة ودية . ولهذا نحث كل الأطراف المعنية على أن تقدم له الدعم اللازم وأن تسلك هذا المسلك .

ويجب على المجتمع الدولي أن يبدي تفهمه للبلدان التي تحتفظ بعلاقات اقتصادية ثنائية قوية مع ليبيا ، وفقا للمادة ٥٠ المتعلقة بالمشاكل الاقتصادية الخامسة الناتجة عن تنفيذ التدابير المتوجهة في مشروع القرار المعروض على المجلس ، لانه قد لا يكون في وسع هذه البلدان أن تنفذ مشروع القرار تنفيذا كاملا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أشكر السفير كاروكوبيرو

كامونانوير ممثل أوغندا على كلماته الرقيقة التي وجهها الي .

وأود أن أحبط المجلس علمًا بأنني تلقيت رسالة مؤرخة في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٣

من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة ، نصها كما يلي :

"أشرف بـأن أطلب أن يوجه مجلس الأمن دعوة إلى سعادة السيد محمد

انجين إنساي ، الممثل الدائم لمنظمة المؤتمر الإسلامي لدى الأمم المتحدة ،

لمخاطبة المجلس وفقا للمادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت خلال نظر المجلس في

البند المتعلق بليبيا المدرج حاليا في جدول أعماله" .

وستنشر هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن تحت الرمز ٢٣٧٦٤/S . إن لم

أسمع اعتراضًا ، ساعتبر أن المجلس يوافق على توجيهه دعوة إلى سعادة السيد محمد

انجين إنساي بمقتضى المادة ٣٩ .

نظراً لعدم وجود اعتراض فقد تقرر ذلك .

أدعو سعادة السيد إنساي إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه .

السيد أنساي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : السيد الرئيس ، أشكركم

على اتاحة الفرصة لي للإدلاء ببياني أمام هذه الهيئة للمرة الثانية في هذا الشهر . إن منظمة المؤتمر الإسلامي تتتابع بمزيد من القلق تفاقم الأزمة الناتجة عن إدعاءات بتورط ليبيها في تفجير طائرة بان أميركان فوق لوكربي وطائرة شركة اتحاد النقل الجوي فوق النيجر .

وقد أعربت عن هذه المشاغل ، كما أعرب عنها ، عن طريقكم لاعضاء مجلس الأمن ، السفير عبد الرحمن هاما ، المبعوث الخاص للسيد حميد الغبيد الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي الذي زار نيويورك في وقت مبكر من هذا الشهر . وإنني ممتن لكم لاستقبالكم للمبعوث الخاص وتفهمكم العميق لوجهة نظر المنظمة فيما يتعلق بهذا الموضوع .

وكما أوضح المبعوث الخاص وكما أوضح في الرسائل السابقة للأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، فإن المنظمة تدين دائيا بشدة أعمال الإرهاب الدولي ، ولا تزال ملتزمة التزاما راسخا بالعمل من أجل القضاء على هذه الظاهرة بكل أشكالها ، وبخاصة لضمان سلامة الطيران المدني الدولي . وقد أكد من جديد مؤتمر القمة الإسلامي السادس الذي عقد في كانون الأول/ديسمبر الماضي في داكار تصميم الدول الأعضاء في منظمتنا تجاه حاسما على التعاون المخلص في هذا الصدد مع المجتمع الدولي احتراما للشرعية الدولية .

وفي هذا الصدد لاحظ مؤتمر القمة الإسلامي السادس في داكار بارتياح تأكيد ليبيها ل الإرهاب وادانتها له ، وكذلك استعدادها التام للتعاون بغية استئصال هذه الآفة . وقد أكد مؤتمر القمة من جديد تضامنه الكامل مع ليبيها ودعا إلى تلافي آية اجراءات اقتصادية أو عسكرية ضدها .

وبغية المساعدة على توضيح الحالة بما يرضي جميع الأطراف المعنية ، فتحن على اتصال بالسلطات الليبية على أرفع مستوى . وحكومة ليبيها لم تكتف بتقديم التأكييدات القاطعة بالتعاون بصد الموضع بل تتخذ الخطوات في هذا السبيل . وفضلا عن اتخاذ

إجراءات قانونية خاصة بها ، فإنها أعربت عن استعدادها للتعاون مع السلطات القضائية في المملكة المتحدة والولايات المتحدة بغية التثبت من الحقائق بطريقة موضوعية نزيهة .

وبالاضافة الى ذلك ، تستجيب حكومة ليبية استجابة عملية لجميع المبادرات الرامية الى الاهداء الى حل سلمي عادل لهذه المسألة . وتحث بلدان ومنظمات دولية عديدة حكومات الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وفرنسا على ممارسة ضبط النفس ونبذ سبيل المواجهة الذي يمكن أن ينتهك سلم المنطقة وأمنها انتهاكا خطيرا .

وبالنظر الى ما تقدم ، فقد كنا على شقة بامكانية حل هذه الازمة حلا سلميا دون اللجوء الى تدابير او اعمال تأديبية ضد ليبية . ونشر بعمق القلق إزاء امكانية نظر مجلس الامن في اتخاذ اجراءات ضد ليبية . بمقتضى الفصل السابع من الميثاق . ونفهم أن مشروع القرار الذي قدمه بعض الاعضاء الدائمين يسع الى فرض جراءات وحظر جوي على ليبية . وهذا ، بالإضافة الى أنه ليس له ما يبرره نظرا لاستعداد ليبية للتعاون ، من شأنه أن يفسر من جانب الكثيرين بوصفه نهجا تعسفيا .

وارى أنه من واجبي أن أعرب لأعضاء المجلس عن قلقنا حيال فرض جراءات على ليبية . ونحن مقتنعون أن هذا العمل لن يساعد على حل المسألة بل إنه بكل أسف وبدونفائدة سيزيد التوتر بين أعضاء المجتمع الدولي .

إن مشاعرنا بالتعاطف والمؤاساة العميقين إزاء أسر الضحايا الأبرياء للإنفجار المروع لطائريتي بان أميركان وشركة يو تي اي لا تزال قائمة وماشلة في آذمانها . ولكن لا تزال قائمة وماشلة بنفس الدرجة مشاعرنا بالتضامن والتعاطف مع ليبية وشعبها في مواجهة هذه التوقعات المقلقة .

هذه الشواغل التي أعرب للمجلس عنها هي شواغل الملايين والملايين من المسلمين في جميع أنحاء العالم الذين يبتهلون في شهر رمضان المبارك هذا من أجل السلم والمحبة والعدل لجميع الشعوب والدول . ونؤمن ايمانا عميقا بأنه من الممكن حل هذه المشكلة حلا سلميا على أساس احترام الشرعية الدولية .

وفي نفس الوقت الذي تؤكد فيه منظمة المؤتمر الإسلامي من جديد موقفها القائم على المبدأ ضد الإرهاب ، أود أن أعرب عن أملني في أن يتناول المجلس هذا الموضوع بالعناية الواجبة دون أن يفرض أية جزاءات أو حظر على ليببيا ، خاصة وأنها مستعدة للتعاون مع المجلس .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أفهم أن المجلس على استعداد للمضي إلى التصويت على مشروع القرار المعروض عليه . وما لم أسمع اعتراضًا ، سأعتبر أن المجلس يوافق على ذلك .

نظراً لعدم وجود اعتراض فقد تقرر ذلك .

قبل أن أطرح مشروع القرار للتصويت أعطي الكلمة أولاً لاعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات قبل التصويت .

السيد جيس (الرأي الأخضر) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : كما ذكرت في شهر كانون الثاني/يناير في المجلس لدى اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٣) ، فإن الرأي الأخضر تدين بشدة أي عمل من أعمال الإرهاب الدولي أياً كان مرتكبه أو مكان ارتكابه أو زمنه .

إن مأساتي طائرة بان أميركان الرحلة ١٠٣ وطائرة شركة يو تي ايه الرحلة ٧٦ مثلان صارخان مهلكان على الطبيعة الوحشية للإرهاب والتدمير الذي يسببه ، ذلك الإرهاب الذي لا يخدم غرضاً ويتسكب في إزهاق أرواح بريئة .

لقد انضممنا إلى صرخة أسرة الامم في إدانة هذين الحدثين الإرهابيين وحشتنا كل من تورطوا في هذه الأنشطة الشريرة على أن يضعوا حدا لها على الفور وأن يتمثلوا للقواعد الأساسية للسلوك الإنساني المتر箨ر . ونعرب مرة أخرى عن أعمق مشاعر الأسى لأفراد أسر الضحايا .

في شهر كانون الثاني/يناير الماضي ، عندما ناقش المجلس هذه المسألة ، صوت وفدي مؤيدا القرار ٧٣١ (١٩٩٢) للتعبير عن إدانته القوية للإرهاب . واليوم ، نحن على وشك اعتماد مشروع قرار بشأن فرض الجزاءات على ليبيا . ومشروع القرار مصدر بعض المسؤوليات بالنسبة لنا .

أولا ، بينما نؤمن بقوة بأن الفرددين اللذين ارتكبا الجرائم الفظيعة التي تسببت في الحادثين المأساويين ، حادثي بان أمريكان رحلة ١٠٣ وبيو تي ايه رحلة ٧٧٣ ، ينبغي أن يحاكموا وأن يعاقبوا ، نعتقد أن معايير القانون الدولي يشجعها الامتثال لها أيضا . ونعتقد أنه من الأهمية البالغة أن تتضطلع الهيئة القضائية التابعة لهذه المنظمة - محكمة العدل الدولية - بدورها ما دام الأمر يتعلق بمسألة قانونية ، كما ورد في الفقرة ٣ من المادة السادسة والثلاثين من الميثاق . ومن الأصح أن يتتخذ المجلس إجراء بعد أن تتخذ محكمة العدل الدولية - وهي تنظر الآن في هذه المسألة - قرارا بشأن القانون المطبق ، إذا كان هناك قانون ، فيما يتعلق بمسألة الاختصاص القانوني . وبالاضافة إلى ذلك ، والأهم من ذلك ، كما أوضحت في عملية اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) في كانون الثاني/يناير الماضي ، لا يسمح دستور الرأس الأخضر بتسليم مواطنينا . وبذلك يصعب علينا أن نوافق على تدابير يمكن أن تتنافى مع ذلك المبدأ الدستوري لبلدنا .

ثانيا ، نرى أن الجزاءات اجراء ينبع للمجلس لا يتتخذه إلا باعتباره الملاذ الأخير ، وأنه قبل التفكير في الجزاءات واتخاذ قرار بشأنها ، يتعين على المجلس ، وفقا لميثاق الأمم المتحدة ، أن يسعى إلى استنفاد جميع الإمكانيات لإيجاد حل سياسي تفاوضي . وفي هذه الحالة ، نعتقد أنه لو توفر لدينا مزيد من الوقت ربما أمكن التوصل إلى حل تفاوضي يتعلق بتسليم هذين الفرددين .

(السيد جيس ، الرئيس الأخضر)

لهذه الاسباب ، سنتنبع عن التصويت على مشروع القرار هذا . ونؤكد مرة أخرى إدانتنا القوية لجميع أعمال الإرهاب الدولي ونعرب عن استعدادنا لمحاكمة ومعاقبة من ارتكب هذه الجرائم وفقا للقانون .

السيد آيلا لاسو (إيكوادور) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) :

٢١ كانون الثاني/يناير من هذه السنة اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٧٣١ (١٩٩٣) ، الذي حث فيه حكومة ليبية على أن تقدم فورا ردًا كاملا وفعالا على الطلبات المقدمة من فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية ، بغية تحديد المسؤولية عن الأعمال الإرهابية المرتكبة ضد رحلة بان آم ١٠٣ ورحلة يو تي آيه ٧٧٢ .

وقد أعرب مجلس الأمن في جلسته المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ، باشتراك رؤساء دول وحكومات أعضائه ، عن القلق العميق إزاء أعمال الإرهاب الدولي وأكد ضرورة أن يواجه المجتمع الدولي كل هذه الأعمال بطريقة فعالة .

لقد تضمن القرار ٧٣١ (١٩٩٣) ضمن فقرات منطقه فقرة محددة تتطلب من الأمين العام أن يسعى إلى التمايى تعاون الحكومة الليبية لتقديم رد كامل وفعال على الطلبات المقدمة من فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة . وقد أوفد الأمين العام ، بموجب ذلك الحكم ، عددا من البعثات إلى ليبية واتخذ خطوات أحبط مجلس الأمن بنتائجها .

وأقترح البلدان غير المنحازة عدة مبادرات منذ بداية هذه السنة من أجل تيسير الحل التفاوضي لهذه المشكلة الخطيرة المعقدة . وقد وجدنا صعوبات عديدة على طريقنا إلا أنها لم تضعف عزمنا على تحقيق التنفيذ السليم للقرار ٧٣١ (١٩٩٣) حتى لا يجد المجلس نفسه مضطرا إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات في هذه الشأن . ولسوء الطالع ، لا القرار ٧٣١ (١٩٩٣) ، ولا إعلان رؤساء الدول والحكومات المعتمد في ٣١ كانون الثاني/يناير ولا الخطوات الجادة التي اتخذتها الأمين العام تنفيذا للفقرة ٤ من ذلك القرار ، ولا الجهود التي لا تكل التي بذلها أعضاء حركة عدم الانحياز قد أدت إلى دفع ليبية إلى الامتناع للطلبات المقدمة لها في القرار ٧٣١ (١٩٩٣) .

ويشكل مشروع القرار الذي ينظر فيه المجلس ضغطاً قوياً على ليبيا ، ولكن في نفس الوقت يشكل فرصة أخرى تناح لها للامتثال للقرار ٧٣١ (١٩٩٣) . ولو حدث هذا قبل ١٥ نيسان/أبريل ، من الواقع أنه لن تكون شمة حاجة إلى تطبيق الجزاءات المنصوص عليها في مشروع القرار . وفي هذا الصدد تتقدم إيكواדור بنداء ودي خاص إلى ليبيا بالتعاون مع مجلس الأمن بطريقة واضحة لا لبس فيها . ومن شأن ذلك أن يجب تنفيذ التدابير المنصوص عليها في الفقرة ٣ من مشروع القرار .

وأود أن أبلغ مجلس الأمن بأنه في ٢٧ آذار/مارس قام وزراء خارجية مجموعة ريو ، الذين اجتمعوا في بوينس آيريس ، بالتأكيد من جديد على نبذهم القاطع والإجماعي للإرهاب مهما كان مصدره ، ووصفوا الإرهاب بأنه وسيلة غير مقبولة للتغيير السياسي وعامل يعتبر مؤامرة ضد السلم والاستقرار العالميين .

وتأمل إيكوادور أن تقوم كل البلدان ، في مواجهة التحديات التي فرضتها التغيرات العميقية في المسرح الدولي ، بالإسهام في وضع الأسس لنظام جديد يختفي فيه القسر والعنف ، وتحترم فيه حقوق الإنسان وحقوق الدول ؛ ويمكن أن نعيش فيه في جو من السلم والأمن ؛ ويمكن أن ينبعض في التعاون بين الأمم والشعوب ؛ ويكفل فيه التقدم الواسع النطاق عن طريق الحرية والديمقراطية .

وسيموت وفدي وفقاً للمبادئ التي أعربنا عنها .

السيد مومنبنغفو (زمبابوي) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تدين

زمبابوي بأشد العبارات للإرهاب بجميع أشكاله . ونحن على وعي كامل بالالم والمعاناة والمجازرة التي تتجسد فيه ، وفي اعتقادنا أنه ما من قضية أو هدف يمكن أبداً أن يبرره . وينبغي لاعضاء المجتمع الدولي أن يتكاتفوا في ضمان استئصال الإرهاب الذي يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين . لقد كانت زimbabوي تشعر بالغضب بصفة خاصة بسبب الخسائر المأساوية التي لا لزوم لها في أرواح البريء والتي نجمت عن التفجير الإرهابي لطائرة بان آم في رحلة ١٠٣ وييو تي آيه في رحلة ٧٧٢ .

ونحن نود محاسبة المسؤولين عن ذلك . وقد ذكر وفد بلادي ، لدى تعليل تصويته أمام هذا المجلس قبل شهرين ، أن القرار ٧٣١ (١٩٩٢) يسعى إلى تحقيق هدفين رئيسيين : إرسال رسالة واضحة بـأن المجتمع الدولي مصمم على التصدي بشكل حاسم للإرهاب ، وضمان تقديم مرتكبي تفجير طائرتي "بان آم" و "يو تي اييه" للمحاكمة .

ولدى اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، أصرت زمبابوي وغيرها من بلدان عدم الانحياز الأعضاء في المجلس على إعطاء الأمين العام دورا واضحا في التماه حل دبلوماسي سلمي للنزاع بين ليبيريا والأعضاء الثلاثة في المجلس . وكان انطباع زمبابوي حينئذ بـأن أي إجراء لاحق يتتخذه المجلس بشأن هذه المسألة سيترشد بتقرير الأمين العام . وهذا التقرير معروض علينا اليوم . وقد درسته حكومة بلادي بـتأن وأحاطت علما بـنتائجـه . وفي حين أن الأمين العام لم يتمكن من الإبلاغ عن تحقيق النجاح القاطع في جهوده الرامية إلى التماه تعاون ليبيريا من أجل الاستجابة لمطالب الأعضاء الثلاثة في هذا المجلس ، فقد خلص إلى أن هناك بعض التطور في موقف حكومة ليبيريا ، وأشار إلى أن يأخذ مجلس الأمن ذلك في الاعتبار لدى مداولاته حول هذه المسألة في المستقبل . وإننا نحيي الأمين العام على تقريره ، وعلى الجهدـاتـ التي يبذلها لحسـمـ هذهـ الـازـمةـ وـعـلـىـ مشورـتهـ .

إن زمبابوي ، كما تشهد المحاضر ، تؤكـدـ باـسـتمـارـ أنـ جـمـيعـ قـرـاراتـ مجلـسـ الأمـنـ ، كما هو منصوصـ عـلـيـهـ فيـ المـيشـاقـ ، مـلـزـمـةـ وـيـجـبـ التـقـيـدـ بـهـاـ . وـيـوـشكـ المـجلـسـ الانـ عـلـىـ الـبـتـ فيـ مـشـروـعـ قـرـارـ يـغـرـفـ تـدـابـيرـ مـعـيـنةـ عـلـىـ لـيـبـيـاـ بـمـقـتضـيـ الفـصلـ السـابـعـ مـنـ المـيشـاقـ . وـمـاـبـرـحـناـ ، مـنـذـ أـنـ عـمـ هـذـاـ المـشـروـعـ لـلـمـرـةـ الـأـوـلـىـ ، شـدـرـنـ بـحـرـصـ مـسـأـلـةـ ماـاـذـاـ كـانـ الـاسـتـنـادـ إـلـىـ الفـصـلـ السـابـعـ يـعـدـ أـفـضـلـ سـبـيلـ فـيـ هـذـهـ المـرـحـلـةـ . وـلـاـ بـدـ لـيـ أـنـ أـعـلـنـ أـنـ وـقـدـ بـلـادـيـ يـشـعـرـ بـانـزـعـاجـ بـالـغـ يـسـبـبـ الـاسـتـنـادـ إـلـىـ الفـصـلـ السـابـعـ فـيـ هـذـهـ المـرـحـلـةـ : لـاـ لـأـنـهـ سـيـكـونـ عـمـلاـ مـتـسـرـعاـ فـحـسـبـ ، بلـ أـيـضاـ لـأـنـهـ يـتـجـاهـلـ المشـورـةـ الحـكـيمـةـ للأـمـينـ العـامـ ، وـيـتـفـاـفـلـ بـعـضـ أـحـكـامـ المـيشـاقـ ذاتـ الـصلةـ . وـزـمـبـابـويـ تـرـىـ أـنـهـ لـأـ يـنـبـغـيـ الـنـظـرـ فـيـ الـلـجـوءـ ، فـيـ حـالـةـ كـهـذـهـ ، إـلـىـ أـحـكـامـ الـجـزـاءـاتـ الـمـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فـيـ الفـصـلـ

السابع من الميثاق إلا كملاد أخير ، خاصة في ضوء آثارها المدمرة لا على السكان المدنيين الأبراء في البلد المستهدف فحسب بل أيضا على المنطقة بأكملها وما يتجاوزها .

إن الفصل السادس من الميثاق ينص على وسائل أخرى ينبغي استنفادها قبل اللجوء إلى الفصل السابع . ونحن لا نعتقد أن الوسائل الدبلوماسية السلمية قد استنفدت . وأن أي إجراء متسرع بمقتضى الفصل السابع في ظل هذه الظروف سيشكك في التزام مجلس الأمن بتسوية المنازعات بالمقام الأول عن طريق التفاوض والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية واللجوء إلى الترتيبات القليمية أو غيرها من الوسائل السلمية ، كما هو منصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة .

إن النزاع موضوع مشروع القرار المعروض علينا هو أيضا موضوع البحث الحالي في محكمة العدل الدولية في لاهي . وينص الميثاق على أنه ينبغي للأطراف في المنازعات ذات الطابع القانوني - كقاعدة عامة - أن يعرضوها على محكمة العدل الدولية . وفي حين لا توجد قاعدة محددة في الميثاق تستبعد النظر في آن واحد في المسألة من جانب هذين الجهازين الرئيسيين في منظمتنا ، ترى زمبابوى أن وضع الميثاق قد يسدوا أن يكمل هذان الجهازان جهود بعضهما البعض بدلا من العمل بطريقة قد تفضي إلى نتائج متناقضة .

إن مجلس الأمن ، باتباعه سبيل الفصل السابع في الوقت الذي لا تزال القضية معروضة على المحكمة الدولية ، يجازف بخطر نشوء أزمة مؤسسية كبيرة . ولن تقوى أية أزمة مؤسسية بهذه ، والتي يمكن بوضوح تجنبها ، هيبة منظومة الأمم المتحدة برمتها ومصداقيتها وسلامتها فحسب ، بل ستوهن أيضا الشقة الدولية في قدرة مجلس الأمن على أن ينفذ ، بطريقة حكيمة وموضوعية ، ولايته المنصوص عليها في الميثاق . ونحن على اقتناع بأنه كان من الأفضل لمصلحة التعايش المؤسسي أن يشتهر مجلس الأمن نتيجة الإجراءات القضائية في محكمة العدل الدولية .

وتعلق زمبابوي أهمية كبيرة على حكم القانون في العلاقات فيما بين الدول . وعلى المجلس ، بوصفه الهيئة المكلفة بالمسؤولية الأساسية عن صيانة السلم والأمن الدوليين ، أن يولي الأهمية الواجبة للقانون الدولي ، بما في ذلك الاتفاقيات الدولية . وقد أكدت زمبابوي ، لدى تعليل تصويتها لدى اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، على صلة اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ بالمسألة المعروضة علينا . وأن ليبيا وأعضاء المجلس الثلاثة المعنيين أطراف في اتفاقية مونتريال لقمع الاعمال غير القانونية المخلة بأمن الطيران المدني . وأن عضوين منهم وليببيا يعترفون باختصاص محكمة العدل الدولية بمقتضى أحكام المادة ١٤ من تلك الاتفاقية لتكون حكما في أية مسألة تتعلق بتفسير أو تطبيق الاتفاقية ، كما هو الحال في القضية الراهنة . ولذلك ، نرى أنه كان لمداولات المجلس أن تستفيد من فتوى المحكمة .

إن هذا المجلس المكون من ١٥ عضوا يعمل نيابة عن ما مجموعه ١٧٥ دولة عضو في الأمم المتحدة . وهذا يعني أن ١٦٠ دولة وضعت منها ، وربما بقاءها ذاته ، في أيدي هؤلاء الأعضاء الـ ١٥ . وهذه مسؤولية مهيبة وجسمية يتحملها كل عضو في المجلس . ومن ثم ، مما له أهمية حاسمة أن يكون كل قرار يتخذه المجلس قادرًا على الصمود أمام الفحص الدقيق من قبل الدول الأعضاء المائة والستين التي من المتوقع من المجلس أن يعمل باسمها . ولن يتسع ذلك إلا إذا أصرّ المجلس على الاسترشاد بقراراته واجراءاته بالميthic والاتفاقيات الدولية الأخرى . ولا بد أن تترتب على أي نهج يفترض أن القانون الدولي تصنفه أصوات الأكثريّة في مجلس الأمن آثار بعيدة المدى تلحق أضرارا لا يمكن تلافيها بمصداقية وهيبة المنظمة ، مع ما في ذلك من عواقب وخيمة على استقرار وسلام أي نظام عالمي .

السيد غاربخان (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : عند اتخاذ

القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، اتيحت لي الفرصة لأن أؤكّد على نحو قاطع بُغض الهند القوي لجميع أشكال الإرهاب ، ولا سيما الإرهاب الدولي ، والإرهاب الذي تمارسه الدولة أو تدعمه بجميع أنواعه . وقد أملّى هذا تأييدهنا للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) . وما بربت الهند ضحية لهذا الإرهاب ولا يضاهيها أحد في رغبتها في القضاء عليه . ونحن ملتزمون التزاماً تاماً بكفاح المجتمع الدولي ضد هذا الخطر .

وفي تعليقي للتمويت على القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، أعربت عن رأي مجاده أنّ هذا القرار طرح أسئلة معقدة وهامة تستحق الاهتمام الدقيق . وقد أثبتت التطورات منذ ذلك الحين ، في إطار الجهود المبذولة لتنفيذها ، صحة ذلك التقدير . والمسائل التي ينطوي عليها ذلك قد تصبح أشد تعقيداً من خلال اعتماد مشروع القرار الحالي .

وقد شجّع وفدي وغيره من أعضاء حركة عدم الانحياز في المجلس أن يدرج في القرار ٧٣١ (١٩٩٢) الفقرة ٤ من المنطوق التي يطالب فيها بتسخير هيبة وموارد الأمين العام خدمة لقضية السلم ورحب وفدي بهذا الإدراج . ويبدو وفدي أن يسجل عميق تقديره للأمين العام لجهوده المبذولة في الاتجاه المنشود واستعداده لمواصلة بذل مساعيه الحميدة . ونود كذلك أن نشيد بالجهود التي تبذلها جامعة الدول العربية على مستوى رفيع في محاولتها لتشجيع الحل السلمي . ولم تأت مجموعة عدم الانحياز في المجلس ، التي تتشرف الهند بأن تكون المنسقة لها لهذا الشهر ، من أجل التوصل إلى حل سلمي . إن هذه الجهود لم تذهب هباءً لأنّه كما ورد في تقرير الأمين العام المؤرخ في

٣ آذار/مارس ،

"كان هناك بعض التطور في [الموقف] ... وقد يرغب مجلس الأمن في أن يأخذ ذلك في الاعتبار لدى تقرير مسار الإجراءات التي سيتخذها مستقبلاً" . (S/23672 ،

(الفقرة ٦)

ويرى وفدي أن الأعمال المضمنة للمجلس ينبغي أن تأخذ في الاعتبار رأي الأمين العام المترافق ، وخصوصاً فيما يتصل بالمسائل ذات الآثار الأعم والأوسع ، وكذلك التوافق

العام في الاراء بين الاعضاء في الامم المتحدة . ورأى أن من المهم ومن الاساسي لهذا المجلس أن يأخذ في اعتباره المشاعر السائدة بين اعضاء المنظمة في مجموعهم لاتخاذ مثل هذه القرارات البالغة الاهمية .

ومنذ أن صدر تقرير الامين العام حصلت تطورات في الحالة توجي بأن إتاحة مزيد من الوقت وإبداء مزيد من الصبر في متابعة الجهد المتعدد الاطراف الحالية كان يمكن أن يؤديا إلى نتائج أفضل . وترى أن خطورة المسائل وأشارها المتوقعة وغير المتوقعة تتطلب لا ثدراك جهدا في سعيها للتوصل إلى حل يعزز من ناحية حسن النية والسلم والتعاون في الجهود الدولية ، ومن ناحية أخرى يردع على نحو قاطع الإرهاب بجميع أنواعه .

وشمة جانب متصل وبالغ الاهمية يتمثل في تحديد الظروف التي لن تسري الجزاءات فيها على الإطلاق أو تُرفع في ظلها . وقد تحرّرت بلدان عدم الانحياز في المجلس وبضعة وفود أخرى القيام مع مقدمي مشروع القرار بإدخال مزيد من الدقة في الفقرات ذاتصلة . وقد أبدى مقدمو مشروع القرار استعدادهم للعمل معنا في هذا الصدد . إلا أن من المؤسف أنه لم يتتسن إزالة الغموض من المشروع بشأن هذه النقطة .

في هذه القضية الحالية ، لم تصل العملية القضائية إلى نهايتها . وبسبب الإمكانية الواسعة لهذه القضية ، فإن الرأي المتربوي لمحكمة العدل الدولية في الجوانب القانونية للمسائل المعنية لا يمكن إلا أن يخدم قضية السلم والقانون الدولي . وأن قليلا من التأخير في انتقال مجلس الأمن إلى المرحلة التالية من أعماله ، كان ، لذلك ، يمكن أن يستحق النظر الإيجابي . وينبغي أن يتتسن لهذين الجهازين الرئيسيين للأمم المتحدة أن يعملا بطريقة تعزز فعالية كل منهما وهيبته في سبيل خدمة قضية السلم والأمن الدوليين .

إن المقصود من المادة ٥٠ من الميثاق أن تكون اعترافا بمسؤولية المجلس عن تشغيل المشاكل الخامة للبلدان الثالثة والناشرة عن تنفيذها الامين للتدابير القسرية بموجب الفصل السابع . وقد أكد وفدي الإعراب عن هذا القلق في الماضي ويجد أن من الضروري أن يؤكد مرة أخرى أهمية هذه الأحكام . وفي ضوء الخبرة السابقة . كما

نرى أن من الضروري أن يتضمن مشروع قرار اليوم اعترافاً أوضاع من المجلس بهذه المسؤولية ، مع الالتزام باتخاذ تدابير محددة وعملية وفعالة للمعالجة العاجلة لجميع المشاكل التي تعرض على المجلس .

أود أن أؤكد من جديد أن الهند ستواصل السعي حتى في هذه المرحلة ، مع وفود عدم الانحياز وغيرها من الوفود ، ومقدمي مشروع القرار ، لتعزيز التوصل في وقت مبكر إلى حل تناوبي للقضايا السياسية التي يتناولها مشروع القرار . ووفدي على اقتناع بأنه ينبغي استخدام الوقت المتاح من الآن وحتى ١٥ نيسان/أبريل استخداماً وافياً لهذا الفرض . ويفهم وفدي ويؤيد الهدف الرئيسي لمقدمي مشروع القرار ، ألا وهو توجيه إخطار لا لبس فيه لجميع الذين ينخرطون في أعمال الإرهاب ، بطريقة مباشرة أو عن طريق المساعدة المادية أو السياسية أو المعنوية للإرهابيين ، وعزم المجتمع الدولي على مكافحة الإرهاب واستئصال شأفتة من وسطنا ولدينا بعض الخلافات مع المشاركين في تقديم مشروع القرار حول الطرق والوسائل المقترحة في هذه المرحلة ، ولكن ليس حول الدوافع كما ذكرت للتو .

ولهذه الأسباب التي أوضحتها سيمتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار

الوارد في الوثيقة S/23762 .

السيد لي داويو (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية) : سيدى الرئيس ،

منذ اتخاذ مجلس الأمن لقراره ٧٣١ (١٩٩٣) ، قام الأمين العام للأمم المتحدة وبلدان المغرب ، وجامعة الدول العربية وبعث بلدان عدم الانحياز ، بالعمل دون كلل سعياً لإيجاد حل عن طريق المفاوضات لحادثتي إسقاط طائرة تابعة لشركة بان آم في رحلتها رقم ١٠٣ وطائرة تابعة لشركة "يو تي إيه" في رحلتها رقم ٧٣ . ونود أن نعرب عن تقديرنا وشكرنا لجهودهم . وقد عقدت محكمة العدل الدولية مؤخراً جلسات استماع بشأن هذا الموضوع ، مما يساعد دون شك في توضيح الحقائق واكتشاف الحقيقة عن طريق التحقيقات .

ما برات حكومة الصين تعارض معارضة قاطعة جميع أشكال الإرهاب وتدينها إدانة قوية . وفي مناسبات عديدة قمنا بإدانة النشطة الإرهابية في هذين الحادثين

إدانة قوية وأعربنا عن عميق مواساثنا للضحايا وأسرهم . ونؤمن الصين ، على غرار البلدان الأخرى ، أنه يجب إيقاع العقاب الواجب ، بالإرهابيين . ولكننا نعتقد أيضاً بأن معاقبة الإرهاب ينبغي أن تستند إلى أدلة قاطعة وأن تتفق مع أحكام القانون الدولي والاتفاقيات الدولية ذات الصلة . ونؤيد الصين الأضطلاع بتحقيقات جادة ودقيقة ومنصفة وموضوعية لحادثتي التدمير ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والمبادئ ذات الصلة في القانون الدولي . كما نعتقد بأنه يجب إزالة العقاب اللازم بال مجرمين بعد إدانتهم . ونؤيد تسوية المنازعات الدولية عن طريق المشاورات السلمية ، ونؤيد موافقة الصين العام مساعيه الحميدة وموافقتها الأطراف المعنية الأخرى مساعيها الحميدة حول هذا الموضوع .

ومن حيث المبدأ فإننا لا نؤيد فرض العقوبات ضد ليبيا من جانب مجلس الأمن ، لأن العقوبات لن تساعد على تسوية المسألة ، بل بالآخر من شأنها أن تعقد المسألة على نحو متزايد ، وتزيد من حدة التوتر في المنطقة وستترك آثارا اقتصادية خطيرة على البلدان المعنية في المنطقة . لقد أعربت عدة دول عربية وبعض الأعضاء في بلدان عدم الانحياز عن قلقهم البالغ بشأن العقوبات الواردة في مشروع القرار . لقد تقدمت هذه الدول أيضا ببعض الأفكار البشّارة من أجل إدخال تعديلات على مشروع القرار . إن الصين تؤيد مقترنات هذه الدول .

إن وفد الصين ينادي الأطراف المعنية موافلة جهودها ويناشد الجانب الليبي أن يتبنى موقفا يتسم بالتعاون ، وذلك من أجل إزالة الخلافات من خلال المشاورات والحوارات . ويجدونا الآمل في أن يواصل الأمين العام الأضطلاع بدور نشط . ولنا خالص الآمل في أن يواصل المجتمع الدولي العمل من أجل إيجاد حل عادل ومعقول للنزاع ، مما يمكن من تفادى تنفيذ إجراءات العقوبات ضد ليبيا .
ولسوف تتمكن الصين عن التصويت على مشروع القرار المعروض على المجلس .

السيد السنوسى (المغرب) (ترجمة شفووية عن الفرنسية) :

بلادى منذ أكثر من شهرين لصالح القرار ٧٣١ (١٩٩٣) أرادت بذلك أن تضم موتها بدون أي التباس وبقوة إلى إدانة الاعمال الإرهابية المرتكبة ضد الطيران المدني والتي يترتب عنها فقدان أرواح بشرية كثيرة .

فإن المغرب الذى يحترم ميثاق الأمم المتحدة أراد بذلك الإعراب عن تضامنه فى إطار محاربة العنف لتفادى حدوث مثل هذه الأفعال التي تعتبر من بقايا عهد باشى ، إلا وهو عهد الحرب الباردة .

ولهذا فإن بلادى متشللة باحترام الشرعية ، وقد بذلك جهدا فى إطار اجتماعات دول عدم الانحياز الأعضاء في المجلس من أجل إبراز دور الأمين العام وللعمل على التأكد بأن تطبيق القرار ٧٣١ (١٩٩٣) سيتم فى إطار الاحترام التام للقانون الدولى .

ومن أجل ذلك فقد أصررنا على تقوية دور الأمين العام في هذا المضمون علمًا بأن العلاقات الموجودة بين ليبيا بالدول الثلاث المعنية بالأمر لا تسمح بتطبيق سهل لهذا القرار الذي كان يرمي في نفس الوقت إلى إرسال إنذار ووسيلة لإنهاء ماف حزين . إن مجلس الأمن رغم اختلاف وتعدد أشغاله لم يبق مكتوف الأيدي وقد ساعد كل عضو من أعضائه في البحث عن حل طبقاً للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) .

وإن بلادي من جهتها ، نظراً للصداقة العربية التي تربطها بالدول الثلاث المتبنية للقرار وبالشعب الليبي حاولت بكل ما لديها من وسائل لتفادي الحالة التي نعيشها اليوم . وكان لنا الأمل الكبير لإقناع تلك الدول بعدم متابعة هذا الإجراء كما أثنا حاولنا إقناع الآخرين لإبداء تعاونهم في تطبيق القرار ٧٣١ (١٩٩٢) .

لقد قاتم جامعه الدول العربية من جهتها بمجهودات جبارية لإيجاد حل في إطار احترام روح ونهر ميثاق الأمم المتحدة ويوم البارحة حاولت هذه المنظمة إقامة جسر بين مجلس الأمن وليبيا بروح بناءة وإيجابية . وفي هذا الإطار ركزت جهودها على البحث عن حل وسط بين مواقف متضادة ، وما زالت وبنفس الحماس مستعدة في يومنا هذا لمتابعة عملها على كل المستويات في إطار مجلس الأمن ورئيسه ومع الأمين العام للأمم المتحدة ولبيبا .

وإن الجامعة العربية تنوي دائمًا إقناع ليببيا بالامتثال للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) بكامله ، وتطمح كذلك إلى الاستمرار في اتصالاتها مع المجلس لخلق الظروف المناسبة للتطبيق الكلي لهذا القرار .

وإذا كنا لم نتمكن بعد الان من وضع العناصر المقبولة من الجميع ، فالكل يفهم معنى وأسباب اصرارنا . إن انتقامتنا ، مثل ليببيا ، لاتحاد المغرب العربي وافريقيا والعالم العربي والإسلامي يفرض علينا واجب الأخوة . وهذا الجانب يلزمنا أيضًا بالبحث عن كل الوسائل لاجتناب الاسوأ ، أي تفادى تفاقم الوضع وإقامة سوء التفاهم والتوتر لأمد بعيد .

فالعلاقات العربية والمتبنة التي تربطنا بالدول الثلاث المعنية تفرض علينا أيضًا واجب النصيحة لمزيد من الاعتدال والتربيث .

وإن واجبنا في إطار مجلس الأمن يلزمها أياً ما بالقيام بالعمل، وبدون أي ملل حتى يتمكن هذا الجهاز الموقر من أن يستمر في البحث أولاً وقبل كل شيء عن حل المشاكل الدولية بالتوفيق وبالحوار والوسائل الدبلوماسية.

إن المغرب الذي كان من أصحاب المبادرة والذي انضم من بعد ذلك إلى المساعي والاتصالات العديدة للوصول إلى حل مشرف لهذه المشكلة ، قرر اليوم أن يوفر لنفسه فرصة أخرى بالامتناع خلال التمويit على مشروع القرار المعروض علينا . وبموقفه هذا يود أن يؤكد أنه لا يريد أن يكون في نفس الوقت حكما ووسيلة للتقارب بين مواقف آراء متضاربة حاليا . ويريد أيضا أن يبين أنه لم يبدأ بعد من استعمال الخمسة عشر يوما المقبلة لمتابعة البحث ، كما فعل خلال الشهرين المنصرمين ، عبر اتصالات مباشرة وفي إطار الاتحاد المغاربي وداخل جامعة الدول العربية للوصول لحل مقبول من طرف الجميع .

إن المغرب ، كما أكدنا مراراً وتكراراً ، يدين الإرهاب الدولي . ولهذا السبب لم يتتردد أن ينضم بدون تحفظ للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، غير أنه يرى من حقه أن يعبرُ من جديد عن قلقه أمام هذه الصدمة التي سيمر بها العالم العربي للمرة الثانية في أقل من سنتين . ولهذا سنتابع ابتداء من اليوم لدى الآخوة الليبيين لاقناعهم بالعمل على كل ما من شأنه اجتناب تعرضهم للعقوبات .

وإننا نود أن نذكر دائماً وأبداً متبنيي هذا المشروع بالفصل السادس والمادة ٢٣ من الميثاق ، لأن كل الامال لا تزال ممكنة . وخلال الايام القليلة الأخيرة كادت بعض النتائج الإيجابية أن تتحقق لانه كان في اعتقادنا أن الدول الثلاث المعنية لا تطلب سوى إيجاد حل دبلوماسي سلمي . ولقد فهمنا جيداً أن ليبيا كانت مستعدة لإعطاء كل الضماناتخصوصاً موقفها ضد الإرهاب الدولي وتعاونها الكامل .

مع الأسف وحيال هذا الوضع لم يكفنا الوقت لاختبار كل هذه الإرادات الحسنة وهذه الرغبة الصادقة من أجل السلم والوئام . وإن المغرب ليدعوكم جميعاً للمشاركة في هذه العملية التي لن تكون إلا مصالحة وإيجابية للمجموعة الدولية في آخر المطاف .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أطرح الآن على التصويت مشروع

القرار الوارد في الوثيقة S/23762 .

أجري تصويت برفع الأيدي .

المؤيدون : الاتحاد الروسي ، إكوادور ، بلجيكا ، فرنسا ، فنزويلا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النمسا ، هنغاريا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : الرأس الأخضر ، زيمبابوي ، الصين ، المغرب ، الهند .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : نتيجة التصويت كما يلي :

هناك ١٠ أصوات مؤيدة مقابل لا شيء مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت . اعتمد مشروع القرار بوصفه القرار ٧٤٨ (١٩٩٣) .

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات بعد التصويت .

السيد بيكرينغ (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قبل أكثر من أربعة أشهر قدمت حكومتي ، إلى جانب حكومتي فرنسا والمملكة المتحدة ، أدلة إلى مجلس الأمن تثبت تورط حكومة ليبية في التدمير الوحشي لطائرتين مدنيتين . وقد أدى هذا العمل إلى مقتل ٤٤١ مدنياً بريئاً من أكثر من ٣٠ بلداً بطريقة وحشية . وبالنسبة لليبيا ، لم يكن هذا العمل أمراً شاداً بل ، لسوء الطالع ، جزءاً من تاريخ طويل وحافل بتأييد الإرهاب والجهود الرامية إلى زعزعة استقرار حكومات أخرى .

إن الأدلة التي تكشف تورط ليبية في أعمال الإرهاب هذه تبيّن إخلالاً خطيراً بالسلم والأمن الدوليين . وهي تبرز تماماً اتخاذ هذا المجلس لتدابير بمقتضى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة .

لقد طالبنا ليبية بالتقيد بالطلبات الأربع الواردة في القرار ٧٣١ (١٩٩٢) وهي : تسليم المتهمين بتفجير الطائرة بان أمريكان الرحلة ١٠٣ لتقديمهما إلى المحاكمة في الولايات المتحدة أو المملكة المتحدة والوفاء بمتطلبات القضاء الفرنسي ، وكشف النقاب عن كل ما تعرفه عن تفجير طائرة بان أمريكان الرحلة ١٠٣ وطائرة يوتا إيه الرحلة ٧٧٢ ، واتخاذ خطوات ملموسة لوقف دعمها للإرهاب ، ودفع التعويضات المناسبة .

وبعد أكثر من شهرين ، حيث هذا المجلس بالإجماع ، نيابة عن المجتمع الدولي ، الحكومة الليبية على الاستجابة بشكل كامل وفعال للمطالب الأربع . ويوضع القرار هذا أيضاً تضميم المجلس على وجوب امتثال ليبية لهذه المطالب . وكما نعرف ، للأسف الشديد ، أن جهود الأمين العام وجامعة الدول العربية وجهات عديدة أخرى من أجل أن تمثل ليبية قد أحبطت نتيجة استمرار رفض ليبية التعاون مع الطلبات المحددة في القرار ٧٣١ (١٩٩٢) .

لقد بذلت مجلس الأمن الآن في قرار الجزاءات المعروض علينا . والإجراء الذي اتخذه يتسق حقاً بأهمية بالغة . وإن جوهر المسألة هنا هو ما إذا كان المجتمع الدولي مستعد لأن يدعم أقواله بالفعل وأن يبين أنه سيحمي نفسه من دولة تمارس

الإرهاب . وإن الوسائل التي تم انتقاها في هذا القرار مناسبة ، فهذه الجزاءات مدروسة ودقيقة ومحددة . وهي رد متعدد الاطراف وغير عنيف وسلمي على أعمال عنفية ووحشية . وهي الرد المنصوص عليه في الميثاق بوصفها الخطوة الملائمة المقبالة للتمدنى لئى خطر يتحقق بالسلم والأمن الدوليين . وقد وضعت هذه الوسائل بشكل يتناسب والجريمة - تدمير ليبياإجرامي والوحشى للطائرات المدنية - والغرض منها معاقبة حكومة ليبيا وليس جيرانها أو أية دولة أخرى .

إن المجتمع الدولي ، بقطع الصلات الجوية مع ليبيا وفرض الحظر على المواد العسكرية وسحب المستشارين والفنانين والمختصين العسكريين وتحقيق عدد الدبلوماسيين الليبيين وغيرهم من الموظفين في جميع أنحاء العالم الذين أساءوا استعمال مراكزهم في كثير من الأحيان ، يود أن يوضح أمرين هما : أولاً ، انه لن يتراهل إزاء هذه الأخطار التي تحدق بالسلم والأمن الدوليين ، وثانياً ، انه مستعد لاتخاذ إجراءات سياسية متضاغفة ضد الانتهاك المستمر للالتزامات وقواعد السلوك الدولية المتمثل في الإرهاب الرسمي الليبي . وهذه الرسالة هي أفضل ضمان بأن يصون مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ، مستخدما سلطاته الفريدة المحددة بمقتضى الميثاق ، حكم القانون ويضمن الحل السلمي للأخطار المحيقة بالسلم والأمن الدوليين حاضرا ومستقبلا .

وهذه رسالة هامة نأمل جمیعا أن تأخذها ليبيا على وجه السرعة في الاعتبار عن طريق الامتثال للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) والوفاء بالتزامها حيال المواطنين الأجانب في ليبيا . وإذا عمدت إلى ذلك الان فسيغلق هذا الفصل على وجه السرعة . إن وقف تنفيذ هذه الجزاءات حتى ١٥ نيسان/ابريل يتيح الفرصة لليبيا للقيام بذلك . والخيار واضح الان ومتروك قطعا لليبيا .

السير ديفيد هنلي (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

منذ عشرة أسابيع ، وبالتحديد في ٢١ كانون الثاني/يناير ، اتخذ مجلس الأمن القرار ٧٣١ (١٩٩٢) الذي حث الحكومة الليبية على الامتثال لطلبات فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة كما يرد في الوثائق المعروضة على المجلس . انقضت عشرة أسابيع دون أن تتخذ حكومة ليبيا أية خطوة جادة صوب الامتثال لهذه الطلبات . وقد مضى قرابة

(السير ديفيد هنري ،
المملكة المتحدة)

أربعة أشهر منذ أن قدمت تلك الطلبات لأول مرة . وما برحت ليببيا تراوغ وتسعى بكل الوسائل إلى التنصل من مسؤولياتها وإعاقة المجلس من اتخاذ الإجراءات .

ومن بين المقترنات التي قدمتها ليببيا في الأيام الأخيرة الترثي في الامتثال للطلبات الواردة في القرار ٧٣١ (١٩٩٢) حتى ظهور نتيجة المراجعات التي تجريها ليببيا في محكمة العدل الدولية . وكما ذكر ممثل المملكة المتحدة في المحكمة ، فيإننا نرى أن طلب ليببيا ، وإن كان يسعى إلى الحيلولة دون أن تتخذ المملكة المتحدة أي إجراء ضد ليببيا ، يقصد به ، في واقع الأمر ، التدخل في ممارسة مجلس الأمن لمهامه وملاحياته بموجب ميثاق الأمم المتحدة . ونحن نرى أن مجلس الأمن له كل الحق بأن يعني بمسائل الإرهاب والتدابير الالزمة لمعالجة أعمال الإرهاب في أية حالة أو منع الإرهاب في المستقبل . ومن شأن أي رأي مخالف لذلك أن يقوض المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين المنطة بالمجلس بموجب المادة ٢٤ من الميثاق . وبالتالي ، من شأنه أن يضعف إلى حد كبير قدرة المجلس على صيانة السلم والأمن في ظروف لا يمكن التنبؤ بها في المستقبل .

إن حكومتي تقدر تقديرًا بالغا الجهد التي يبذلها الأمين العام والعديد من الحكومات عملا بقرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) لضمان امتثال حكومة ليببيا لذلك القرار . ونحن ممتنون بصفة خاصة إلى الوزراء العرب الذين ذهبوا إلى طرابلس في الأسبوع الماضي في محاولة لإقناع الزعيم الليبي بالامتثال وتسليم المتهمين لتقديمهم إلى المحاكمة . وقد توخى مقدمو مشروع القرار الثلاثة أكبر قدر من الحرص للسماح بمتسع من الوقت لكي تilmiş هذه الجهود . ومن المؤسف ، يبدو الآن - من تقارير الأمين العام وما توصلت إليه بعثات الوزراء العرب والبيانات الأخيرة الصادرة عن السلطات الليبية - أن ليببيا ، دون أن يتخذ هذا المجلس إجراء آخر ، لا تعتمد الامتثال للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) .

ولذلك ، فيإننا نؤمن أنه يتتعين على المجلس أن يتخذ خطوة أخرى . إن القرار الذي اتخذهما اليوم يمثل ، في رأينا ، ردًا متوازنًا ومدروسًا بدقة إزاء التهديد الذي تشكله أعمال حكومة ليببيا دعما للإرهاب وعدم استجابتها للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) . وإن

(السير ديفيد هنري ،
المملكة المتحدة)

الهدف الوحيد من الجزاءات التي يفرضها هذا القرار ضمان الامتثال للغقرتيين ١ و ٢ منه . وقد أعدت الجزاءات في حد ذاتها بدقة تحقيقاً لهذا الهدف . كما أنها تقتصر على ثلاثة مجالات هي الطيران والأسلحة ومكاتب وموظفي الحكومة الليبية في الخارج . ونظراً للأحداث المفجعة التي تشكل الخلفية المباشرة لمسألة المعروضة على المجلس - أي تدمير طائرتين أودى بحياة ٤٤١ شخصاً من أكثر من ٣٠ جنسية - فإنه من المناسّ تمامًا أن نطالب بقطع العلاقات الجوية مع ليبيا إلى أن تتمثل السلطات الليبية للقرار (١٩٩٣) . كما أنه نظراً للتورُّط ليبيا في الإرهاب والوسائل التي تستخدمها فإنه من المناسب تماماً فرض الحظر على الأسلحة والمطالبة باتخاذ تدابير ضد بعضات الحكومة الليبية في الخارج ، وخاصة مكاتب الخطوط الجوية العربية الليبية .

لقد أجرينا مشاورات مكثفة مع جميع أعضاء المجلس ، ويأخذ القرار في الاعتبار عدداً من الاهتمامات التي أعرب عنها . وعلى سبيل المثال ، فإن استثناء الرحلات التي تقتضيها حاجة إنسانية يقصد به الرحلات المتصلة بمسمى الحج .

وقد أدرجت اشارات ، بناء على طلب بعض البلدان المجاورة ، إلى حق الدول الوارد في المادة ٥٠ من الميثاق في أن تتشاور مع المجلس إذا واجهتها مشاكل اقتصادية خامضة .

ولن تسرى الجزاءات إلا في ١٥ نيسان/أبريل . وستعطي هذه المهلة الوقت اللازم للبيبيا لأن تتخذ الخطوات التي تمكن من تحاشي توقيع الجزاءات تماما . وتأمل ، حتى في هذه المرحلة المتأخرة أن تثوب ليببيا إلى رشدتها وأن تتمثل لهذه الطلبات .

والحكم المتعلق بالاستعراض والوارد في الفقرة ١٣ من القرار يوضح أن المجلس سيكون على استعداد للرد بالإيجاب في حالة امتناع ليببيا . ويجب أن تؤكد الأهمية البالغة التي تعلقها حكومة بلدي على المطلب الوارد في الفقرة ٢ من القرار الحالي التي تتضمن عنصرين : أولا ، الالتزام القاطع من جانب ليببيا بوقف جميع أشكال أعمال الإرهاب ووقف تقديم جميع أشكال المساعدة إلى المجموعات الإرهابية ، وثانيا ، الإجراءات الفورية الملجمة من جانب ليببيا لإظهار تخليها عن الإرهاب . وأنا على ثقة من أن جميع أعضاء المجلس سيفهمون السبب في أن الالتزام الشفوي البسيط بالتخلي عن الإرهاب ليس كافيا في حد ذاته في حالة ليببيا . وقد سمعنا هذه البيانات من العقيد القذافي في الماضي ، إلا أن السلطات الليبية وامتل بعد ذلك ، باعترافها ، تقديم المساعدة المباشرة إلى الإرهابيين . وأذكر ببساطة على سبيل المثال ، ما حدث عام ١٩٧٣ عندما احتجزت السفينة كلوديا وهي تحمل شحنة وزنها خمسة أطنان من الأسلحة موجهة إلى الجيش الجمهوري الأيرلندي المؤقت ، واغتيال ظابطة الشرطة آيفون فليتشير عام ١٩٨٤ برماة أطلقت من المكتب الشعبي الليبي في لندن ، والحادث الذي وقع في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٧ عندما أوقفت السفينة اكسوند في خليج بيتسكاي وهي تحمل ١١٠ أطنان من الأسلحة والمتغيرات الموجهة إلى الجيش الجمهوري الأيرلندي المؤقت .

ولهذا فإن خطرا الإرهاب الليبي ليس من وحي الخيال ، بل حقيقة . وليس البلدان الثلاثة المقدمة لمشروع القرار هي وحدها التي تتعرض للمعاناة منه . بل كما قلت ، فقد قتل مواطنون يتمون إلى ما يزيد على ٣٠ بلدا في الحادثتين

(السير ديفيد هنري ،
المملكة المتحدة)

الوحشيتين لرحلتي بان أميركان وشركة اتحاد النقل الجوي . إن العالم كله يهتم بمكافحة الإرهاب . وفي البيان المتفق عليه في اجتماع قمة المجلس في ٢١ كانون الثاني/يناير أعرب أعضاء المجلس ، في إطار التزامهم بالأمن الجماعي ، عن بالغ قلقهم إزاء أعمال الإرهاب الدولي وأكدوا

"الحاجة إلى قيام المجتمع الدولي بالتصدي لجميع هذه الأعمال على

نحو فعال" . (S/PV.3046 ، ص ١٤٣)

وهدف الإرهابيين في كثير من الأحيان هو تقويض جهود الأمم المتحدة وغيرها في السعي إلى تحقيق حلول سلمية للمنازعات الدولية . وهم يمثلون في الواقع خطراً من أكبر الأخطار التي تهدد السلام في جميع أنحاء العالم ، ويشمل ذلك السلام في الشرق الأوسط . ولو تحقق للإرهابيين النصر ، لتعزز حكم القانون والسلام والأمن الدوليين للخطر المباشر . وبإصدار هذا القرار يكون مجلس الأمن قد تصرف بما يتسم تماماً مع مسؤوليته الأساسية عن صيانة السلام والأمن الدوليين .

وأود أن أضيف نقطة أخرى فقط . فالحكومة الليبية عليها التزامات تجاه المواطنين الأجانب الذين يعيشون في ليبيا ويجب أن تلتزم بهذه الالتزامات ، التي تتضمن السماح لهم بحرية المغادرة إذا أرادوا ذلك . ويجب أن ننظر بكل جدية إلى أيّة قيود تفرض على هذه الحرية .

وختاماً ، أؤكد مرة أخرى على أننا لا نود أن نفرض جزاءات في حد ذاتها . وكنا نأمل ألا تكون ضرورية . ولا نزال نأمل ألا تكون ضرورية . ولا يزال هناك وقت قبل ١٥ نيسان/أبريل ليتخذ العقيد القذافي الخطوات اللازمة لتجنب تنفيذ الجزاءات .

السيد مريميه (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : إن الإرهاب الدولي آفة لها خطير شديد على العلاقات الدولية وتهدد أمن الدول . وعلى مجلس الأمن مكافحة جميع أشكال هذه الآفة . والأعمال التي ترتكب ضد الطيران المدني الدولي ظاهرة بغيضة للغاية من مظاهر هذا الإرهاب .

لقد لقي أربعينه وواحد وأربعون من الضحايا الذين ينتمون إلى ٣٠ بلداً حتفهم في حادثتين ارهابيين ، أحدهما ضد بان أميركان في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ والآخر ضد شركة اتحاد النقل الجوي في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ . ويعرب وقد بلدي اليوم عن مواساته للضحايا وأسرهم . إن الإرهاب الموجه للنقل الجوي هو ما يعني بالتمدي له القرار الذي اتخذهما الآن .

ومنذ شهور تطالب فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة ليبية ، التي يواجه عدد من مواطنيها اتهامات خطيرة ، أن تساهم بطريقة فعالة في مسار العدل . وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر أصدرت كل حكومة من الحكومات الثلاث إعلاناً موجهاً إلى السلطات الليبية يحتوي على طلبات محددة تتعلق بالإجراءات القانونية ويطالبه بتغييرها دون ابطاء . ونظراً لعدم ورود آلية استجابة من حكومة طرابلس ، اختارت البلدان الثلاثة سبيلاً يقوم على أساس حكم القانون ، أي مجلس الأمن .

وفي ٢١ كانون الثاني/يناير الماضي ، اتخذ المجلس بالإجماع قراراً يحث السلطات الليبية على الاستجابة بطريقة تامة وفعالة للطلبات الموجهة إليها بالإسمام في القضاء على الإرهاب الدولي . ولم يُمثل لهذا القرار . ولا تلقى الجهود المتكررة من جانب الأمين العام وجامعة الدول العربية وجيران ليبية إلا المناورات التسويفية . ولكي لا يتراجع مجلس الأمن عن موقفه ، فقد أجبر على اتخاذ تدابير جديدة لحمل ليبية على مواجهة مسؤولياتها . وقد قام بذلك الآن باتخاذه القرار ٧٤٨ (١٩٩٣) الذي شاركت فرنسا في تقديمه .

والجزاءات التي يفرضها هذا القرار على ليبية متوازنة ومناسبة . وهي تتعلق بـمجالات ثلاثة ، الأسلحة والطيران وموظفي البعثات الدبلوماسية والقنصلية ، وهي المجالات التي يمكن أن تستخدم في تدعيم الإرهاب الدولي .

ولهذا فإن هذه الجزاءات انتقائية ومناسبة . وهي لا تهدف إلى الإضرار بالشعب الليبي غير المسؤول عن أعمال قادمة . والدليل على ذلك هو أنه ادراكاً لأهمية الحج الديني إلى مكة ، سيوفر المجلس التراخيص الازمة للذئاب إلى مكة للحجاج الذين يرغبون في ذلك .

وختاما ، يود وفد بلدي أن يؤكد أن هذا القرار يوفر للقادة الليبيين موعدا نهائيا . والجزاءات الموقعة لن تصبح سارية حتى ١٥ نيسان/أبريل . ونأمل أن تستخدم السلطات الليبية هذه المهلة استخداما مفيدة .

السيد هاتانو (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تعارض اليابان الإرهاب بكل أشكاله . وفي جهد لتوضيح الحقائق المحيطة باسقاط طائرة بيان أمريكيان في رحلتها ١٠٣ وطائرة شركة اتحاد النقل الجوي في رحلتها ٧٦٢ اللتين كان من بين ضحاياهما مواطن ياباني ، ناشت اليابان الحكومة الليبية مرارا أن تمثل لقرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) . وقد حاولت أيضا حكومات ومؤسسات دولية عديدة أخرى ، بما في ذلك أميننا العام وجامعة الدول العربية ، أن تحظى بتعاون ليبيا . ومما يؤسف له أنه بالرغم من هذه المساعي لم تتمكن ليبيا حتى الآن من تقديم رد ايجابي على الطلبات .

وعندما اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) في ٢١ كانون الثاني/يناير كان من المتوقع أن يضطر مجلس الأمن إلى اتخاذ تدابير أخرى إن لم تمثل ليبيا للقرار . وللأسف ، فإن التطورات اللاحقة في هذه الحالة تستدعي اتخاذ المجلس قرار جديد .

واليابان مصممة على موافلة العمل من أجل التوصل إلى حل للحالة الصعبة والقضاء على الإرهاب الدولي . وتحث اليابان الحكومة الليبية على الامتثال التام للقرار الحالي لمجلس الأمن دون ابطاء شديد ، وإذا أمكن ، قبل ١٥ نيسان/أبريل . وقد أيد وفد بلدي اتخاذ القرار على أمل الحصول على هذا الامتثال .

السيد اردوی (هنداریا) (ترجمة شفوية عن الفرنسي) : إن الجرائم

التي تقترب بالارهاب الدولي والتي تؤدي إلى ازهاق أعداد لا تحصى من الأرواح البشرية في جميع أرجاء العالم لا تزال من أخطر مشاكل عصرنا . ولهذا ، من الطبيعي تماماً أن يتناولها مجلس الأمن على نحو جاد وبإحسان شديد بالمسؤولية . ومن ثم ، إن مجلسنا يدرس أعمال الارهاب المرتكبة ضد رحلتي بان أمريكان وييو تي إيه ، نظراً لأن هذه الأعمال تشكل دون أدنى شك تهديداً للسلم والأمن الدوليين .

واليوم ، ونحن ننظر للمرة الثانية في مصير رحلتي بان أمريكان وييو تي إيه ، يجب أن نلاحظ ، وإن كان قد انقضى ما يزيد على شهرين منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) ، إن ليبيا لم تتمثل بعد لحكمه . وتتصبّع هذه الحقيقة أكثر مدعاه للأسف لأن الأمين العام للأمم المتحدة ، فضلاً عن جامعة الدول العربية وبلدان أخرى لم يدخلوا وسعاً لتشجيع وتسهيل تنفيذ ذلك القرار . كل هذا يلقي الشك على قيمة البيانات التي تصدر إعراباً عن الاستعداد للتعاون مع مجلس الأمن والاعراب عن الإيمان بأهمية الالتزام الوطني والتعاون الدولي في الكفاح ضد الإرهاب .

إن هنداريا إذ تأخذ في الاعتبار الأهمية الحيوية للموضوع المعروض علينا اليوم ، فضلاً عن مصداقية وسلطة الأمم المتحدة ، رأت ولا تزال ترى بأن مجلس الأمن يجب أن يتخذ مزيداً من التدابير لضمان الامتثال لقراراته .

نحن لا يسعنا تنفيذ الجزاءات ضد دولة عضو في الأمم المتحدة بموجب الفصل السابع من الميثاق ، خصوصاً ضد بلد تربطنا معه علاقات مشمرة من التعاون الاقتصادي . ولهذا ، نأمل أن تستجيب الحكومة الليبية إلى الطلبات الواردة في قرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) وأن تلتزم على نحو سليم بنبذ الإرهاب . ونأمل أن تستفيد الحكومة الليبية من الفترة منذ الآن حتى منتصف نيسان / أبريل لتعيد النظر في موقفها . ويراؤونا الأمل أيضاً بأنها ستري في الدور الذي يُطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يضطلع به في هذا السياق ، فضلاً عن الأنشطة المحتملة التي تقوم بها الدول الأخرى أو مجموعات الدول الأخرى ، فرصة لتنتشر نفسها من الموقف الحالي . ونحن ، من جانبنا ، نود

أن ترى مجلس الأمن وقد اجتمع في أقرب فرصة ممكنة وفقاً للقرار الذي اتخذتا من أجل تقرير أن الظروف التي حدت بالمجلس إلى فرض جزاءات ، لم تعد قائمة ، مما يسمح لنا بأن يستأنف على نحو عاجل الملايين العادلة والطبيعية مع ليبيا .

وأملنا في ذلك صوتت هنغاريا لصالح القرار ٧٤٨ (١٩٩٣) ، لأننا نعتبر أنه من الضروري أن نتصرف على الصعيد الفردي والجماعي ضد أي تحد ينطوي على إرهاب مهما كان نوعه ومصدره ، وأن نرفض بعزم جميع أشكال التواطؤ ، وأن نبذل قصارى جهدنا لنضع حداً فاماًلاً لهذه الجريمة ضد البشرية .

السيد هوهنفلنر (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن موقف

النمسا بشأن الإرهاب واضح وشابت وقاطع . إننا ندين بقوة كل أشكال وكل أعمال الإرهاب وننظراً لأن الإرهاب هو بحق مشكلة دولية يتبعين مكافحتها دولياً - نطلب إلى جميع أعضاء المجتمع الدولي الانضمام إلى الجهود الرامية إلى القضاء على الإرهاب وزيادة تعزيز تعاونها تحقيقاً لهذه الغاية على الصعيد العالمي - فضلاً عن الصعيد الإقليمي . إن الإرهاب هو أخطر تهديد للسلم والأمن الدوليين . ولهذا ، من المناسب أن يتناول مجلس الأمن بحزم هذه المسألة . والنمسا ، كطرف في كل المكونات ذات الصلة المناهضة للإرهاب ، ترى أن العمل الذي اتخذه المجلس في هذا الميدان ينبغي أن يستمر ديدن بالمبادئ الواردة في هذه الاتفاقيات .

في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ بمناسبة اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٣) ، وصفت ذلك القرار بأنه خطوة هامة في الجهود المتضادة دولياً ضد ويلات الإرهاب الدولي ، نظراً لأنه حدث ليبيا على الأهمام في هذه المهمة . وأود باسم النمسا أن أشير بكل أولئك الذين اضطلاعوا بجهود لتحقيق امتثال ليبيا للتزاماتها ، وبخاصة الأمين العام للأمم المتحدة ، وجامعة الدول العربية ومختلف بلدان المنطقة المعنية . ومن المؤسف أن ليبيا لم تمثل بعد للتزاماتها بموجب ذلك القرار . ومن ثم ، صوتنا لصالح القرار ٧٤٨ (١٩٩٣) .

إن هذا القرار يفرض جزاءات معينة ضد ليبيا تستهدف تحقيق امتثال ليبيا

للتزاماتها بموجب القرار ٧٣١ (١٩٩٢) . والجزاءات ليست هدفا في حد ذاتها . وهي ليست عقوبة ؛ إنها تفرض لدفع عضو معين في المجتمع الدولي إلى الامتثال للتزاماته بموجب ميثاق الأمم المتحدة . وقد أكد بلدي دوما أهمية إقامة علاقة متوازنة وملائمة بين الأهداف ، من ناحية ، والسبل والوسائل الرامية إلى تحقيق هذه الأهداف ، من ناحية أخرى .

وعلاوة على ذلك ، من الجلي أن الجزاءات مبنية على ما أُن يتحقق التنفيذ الكامل من جانب البلد المعني للتزاماته . ولهذا ، أكدت النمسا دائمًا ضرورة وضع معايير موضوعية للأحكام الخاصة بإنفاذ الجزاءات . وفي هذا الصدد ، أود أن استعرض الانتباه بصفة خاصة إلى الفقرتين ١٢ و ١٣ من القرار ٧٤٨ (١٩٩٢) .

تسمح الفقرة ٣ بمدة ١٥ يوماً أخرى قبل تطبيق الجزاءات ضد ليبيا . ونسود أن نكرر تأكيد ندائنا إلى ليبيا لكي تفتتح هذا الوقت للوفاء بالتزاماتها .

السيد لوزنски (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية) :

سبق أن ذكر ممثل الاتحاد الروسي في مجلس الأمن ، عند اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، فإنه يدين بصورة قاطعة لا لبس فيها الإرهاب الدولي ، الذي يشكل خطراً سافراً على أمننا المشترك ، ويعتقد أنه على جميع الدول أن تتعاون في تحديد المسؤولية عن ارتكاب الأعمال الإرهابية .

إن الاتحاد الروسي ، استرشاداً بالرغبة في ضمان التقييد بالقرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، الذي اتخذه مجلس الأمن بالإجماع ، دون اللجوء إلى إجراء تنفيذه بالقوة ، ما فتئ بالتعاون مع دول أخرى ، يحاول لمدة شهرين حتى الآن إقناع السلطات الليبية بالاستجابة لرغبة المجتمع الدولي . ولسوء الطالع ، فإن هذه الجهود ، بما فيها المساعي الحميدة للأمين العام للأمم المتحدة ، لم تحقق النتائج المرجوة .

وتبعاً لذلك ، لم يجد مجلس الأمن أمامه بدليلاً سوى اتخاذ قرار آخر ينبع على تدابير إنفاذ لضمان التقييد بالقرار الذي اتخذه مسبقاً . وقد اضطرت رومانيا إلى المضي في هذا الحل ، رغم أن هذا لم يكن سهلاً علينا بالنظر إلى علاقاتنا الودية الطويلة الأمد مع ليبيا .

وحكومة روسيا تتوقع أن تنظر ليببيا إلى الحالة نظرة واقعية ، وأن تقرر الامتثال لرغبات المجتمع الدولي ، وأن تحسن الاستفادة من فترة حسن النية التي حددها القرار ، وأن تنفذ قرار مجلس الأمن ، وعند ذلك لن تكون هناك حاجة إلى تطبيق الجزاءات .

السيد نوتردام (بلجيكا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : قبل شهرین

صوتت بلجيكا لصالح القرار ٧٣١ (١٩٩٢) . ويندرج تصويتنااليوم تحت نفس المنطق . لقد أدانت بلجيكا دوما اللجوء إلى الإرهاب الدولي بجميع أشكاله وأدّيـا كانت المحاولات المبذولة لتبصيره . ولذلك فإنـها عازمة على تقديم الدعم الشـافت والقوـي لـجمـيع الجهـود التي يـطلع بها المجتمع الدولي لمكافحة خـطر الإرهاب الدولي . وفي هـذا السـياق ، هـذا السـياق وـحـده ، يـكـمن دـافـع التـصـوـيـت الإـيجـابـي لـوـفـد بلـادـي . وفيـ الحـقـيقـة ، فيـانـ الجـزـاءـاتـ المـتـخـذـةـ الـيـوـمـ مـحـدـودـةـ بـوـضـوحـ فـيـ نـطـاقـهـاـ ،ـ وـهـيـ تـتـصـلـ مـبـاـشـرـةـ بـأـعـمالـ الـإـرـهـابـ الـجـوـيـ الـتـيـ كـانـتـ سـبـبـ الـقـرـارـ ٧٣١ـ (١٩٩٢)ـ وـسـتـظـلـ نـافـذـةـ مـادـامـ السـلـطـاتـ الـلـيـبـيـةـ لـمـ تـمـتـ لـذـلـكـ الـقـرـارـ .

وأـودـ أـشـيدـ اـشـادـةـ خـاصـةـ بـجـهـودـ أـمـيـنـاـ العـامـ ،ـ وجـامـعـةـ الدـوـلـ الـعـرـبـيـةـ ،ـ وـبـلـدـانـ دـعـمـ الـانـحـيـازـ ،ـ فـيـ مـحاـوـلـةـ ضـمـانـ اـمـتـشـالـ السـلـطـاتـ الـلـيـبـيـةـ لـلـقـرـارـ ٧٣١ـ (١٩٩٢)ـ .ـ وـلـلـأـسـفـ ،ـ لـمـ تـشـمـرـ هـذـهـ الـجـهـودـ النـتـائـجـ الـمـنـشـودـةـ ،ـ وـهـذـاـ أـمـرـ يـؤـسـفـ لـهـ ،ـ خـاصـةـ بـالـنـسـبـةـ لـلـبـلـدـانـ الـمـجاـوـرـةـ لـلـيـبـيـاـ ،ـ الـتـيـ سـتـتـعـرـضـ الـآنـ لـاـشـارـ اـرـزـمـةـ لـيـسـ طـرـفـاـ فـيـهاـ .ـ

ويـسـرـ بـلـجـيـكاـ بـوـجهـ خـاصـةـ أـنـ تـلـاحـظـ اـحتـواـءـ الـقـرـارـ عـلـىـ التـعـديـلـاتـ الـمـخـلـفـةـ الـتـيـ قـدـمـتـ خـلـالـ الـمـفاـوضـاتـ الـتـيـ جـرـتـ خـلـالـ الـأـيـامـ الـقـلـيلـةـ الـمـاضـيـةـ .ـ وـاـنـاـ نـرـىـ أـنـهـ اـعـطـيـتـ مـهـلـةـ اـسـبـوعـيـنـ ،ـ وـنـأـمـلـ أـنـ تـسـتـفـيدـ السـلـطـاتـ الـلـيـبـيـةـ مـنـ هـذـهـ الـمـهـلـةـ لـلـاستـجـابـةـ لـمـطـالـبـ مجلـسـ الـآـمـنـ .ـ وـتـلـاحـظـ بـلـجـيـكاـ اـيـضاـ أـنـ الـلـجـنةـ الـمـنـشـأـةـ يـمـوجـ الـقـرـارـ الـذـيـ اـتـخـذـنـاهـ تـسـتـمـكـنـ مـنـ النـظـرـ ،ـ عـلـىـ أـسـارـ وـجـودـ حـاجـةـ إـنـسـانـيـةـ هـامـةـ ،ـ فـيـ أـيـ طـبـ لـلـاسـتـثـنـاءـ مـنـ الـحـظرـ عـلـىـ الرـحـلـاتـ .ـ

لقد كان من الضروري ، في ضوء موقف طرابلس ، الحفاظ على مصداقية المجلس . وتأمل بلجيكا أن يقنع هذا القرار السلطات الليبية بالتعاون بنشاط في الامتثال للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) . وبالاضافة الى ذلك ، نعتقد أن تصويت اليوم سيساعد ، في المستقبل ، على ردع أية دولة عن تأييد المنظمات الارهابية سواء بطريقة مباشرة او غير مباشرة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسانية) : تمشيا مع تقاليد المجلس ، اود

في نهاية هذه الجلسة أن القى بيانا بصفتي ممثل فنزويلا .

لقد اعرب مجلس الامن ، من خلال القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، عن تأييده بالاجماع للقضاء على الارهاب ، وحث ، بوجه خاص ، حكومة ليببيا على أن تستجيب استجابة كاملة فعالة للطلبات الموجهة اليها بغية تحديد المسؤلية عن الاعمال الارهابية المرتكبة ضد رحلة بان امريكان ١٠٣ و رحلة يو تي اي ٧٧٢ . وقد اعرب وقد فنزويلا عن موقفه ، وأشار الى أن قضية السلم والامن الدوليين ، كما نراها ، تتطلب ردا حاسما وقاطعا على جميع اشكال الإرهاب . وفي تلك المناسبة ، أكدنا على مضمون اعلان مبادئ القانون الدولي المتمثلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة المعتمد في قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥ (د - ٢٥) والاعلان الخاص بتعزيز الامن الدولي المعتمد في قراريها ٢٦٢٥ (د - ٢٥) و ٢٧٢٤ (د - ٢٥) .

ونود اليوم أن نعرب عن تقدير وقد بلادي العميق للجهود التي يبذلها أمينينا العام ، السيد بطرس بطرس غالي ، سعيا الى ايجاد حل تفاوضي مع حكومة ليببيا يجب تطبيق الجزاءات . ومن الواضح أن البعثات المتكررة التي قام بها مبعوثه الخاص استخدمت كل خيار دبلوماسي ممكن . وفي هذا الصدد ، نود ايضا أن نشيد بالمساعي الحميدة التي بذلتها جامعة الدول العربية . ولا شك لدينا في أن الآلية المنشودة في القرار ٧٣١ (١٩٩٢) كانت مجسدة تجسيدا ممتازا في شخص الأمين العام للأمم المتحدة ؛ ومركزه يتتيح له امكانيات القيام بمهمة المساعي الحميدة التي أوكلها اليه مجلس الامن بموجب القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، ونحن نشجب عدم اغتنام ليببيا لتلك المساعي الحميدة .

إننا نجد أنفسنا الآن في وضع معقد للغاية تترتب عليه آثار مختلفة الاشكال لا تغرب عن بالنا . ولدى تصويتنا الإيجابي على القرار ٧٤٨ (١٩٩٢) اليوم وضمنا في اعتبارنا ظروف الحكومة الليبية ورغباتها ، ولكن وضمنا أيضا في اعتبارنا رغبات ٢٢ جنسية مختلفة ينتمي إليها ضحايا الأعمال الإرهابية التي دعت المجلس إلى اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) . كما إننا نتفق مع رغبات المجتمع الدولي ، الذي يريد من حق لا تفلت أعمال الإرهاب الدولي من العقاب . ونحن نعتقد أن العمل على غير ذلك سيشجع القيام بأعمال أخرى من هذا النوع في المستقبل .

ويعتقد وفد بلادي أن هذه ليست مجرد قضية تهم ليبيا ومجلس الأمن وحدهما ، إنها قضية يطلب فيها المجتمع الدولي العدالة وسط فراغ مؤسسي يجد مجلس الأمن نفسه مجبرا على سد هذا الفراغ . فهذه مسؤوليته ، وهي مسؤولية يتحملها اليوم في اتخاذ هذا القرار .

ونظرا إلى الحاجة إلى تعزيز إجراءات منظومة الأمم المتحدة بأكملها ، تؤكد فنزويلا من جديد الحاجة إلى تزويد المنظومة بآليات قانونية قادرة على معالجة هذا النوع من النشاط الاجرامي المعروض الآن على المجلس . إن الإرهاب سمة متكررة وغير مقبولة للواقع السياسي المعاصر ؛ وإننا نكرر طلبنا بإنشاء محكمة جنائية دولية تكون مكملا لمحكمة العدل الدولية .

ويفهم وفد بلادي أن المجلس ومحكمة العدل الدولية جهازان منفصلان ، وأنه يتبعين على هذين الجهازين التابعين لمنظومة الأمم المتحدة أن يمارسا اختصاصهما بطريقة مستقلة . ولكن من الأهمية بمكان أن يفهم الرأي العام أنه وإن كان من المفضل صدور قرار متزامن من قبل الهيئتين فإن عدم وجود مثل هذا القرار المتزامن لا يجوز أن يمتنع أيهما من اتخاذ إجراء وأن إجراءات أي منهما لا تعني تجاهل مسؤوليات الآخر .

وأخيرا ، وفيما يتعلق بنطاق نظام الجزاءات الذي يقره هذا القرار ، تسود فنزويلا أن تتقدم بنداء آخر إلى حكومة ليبيا ، التي ترتبط معها بلادي بعلاقات

دبلوماسية وتشاطر معها مصالح اقتصادية ، شأن تقي ليببيا بشروط القرار ٧٣١ (١٩٩٢) قبل الموعود المحدد بيوم ١٥ نيسان / ابريل ١٩٩٢ الوارد في هذا القرار الاخير .
واليان استثنى مهامي رئيسا لمجلس الامن .

ليعن هناك متكلمون آخرون في قائمتي . بذلك يكون مجلس الامن قد اختتم المرحلة الراهنة من نظره في البند المدرج على جدول أعماله . وسيبقى مجلس الامن المسألة قيد النظر .

رفع الجلسة الساعة ١٣/٥٠





